الطرفة

في نظم ألقاب الحديث

تأليف

الشيخ العلامة المحدث محمد العربي الفاسي
المتوفى سنة ١٠٥٢ هـ

شرح وتعليق

أبي الفضل بدر العمراني

منشورات
محمد علي بيضون
لنشر كتب السنة والجماعة
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته الميامين.

أما بعد:

فقد زخر تراثنا بأنظام تعليمية تسارع فيه العلماء قصد ترشيد العملية التعليمية بأسلوب سلس ليسهل على الطلاب حفظ العلوم وإتقان مبادئها. إذ لم يبق علم لم ينطقوا فيه ولا أدب ولا فن ولا ضرب من ضروب المعرفة إلا أخضعوه للوزن والقافية، إن في رجز أو غيره من الأبحر كالبسيط والطويل وغيرهما.

فنظموا قواعد اللغة العربية من نحو وصرف وبيان ومتن اللغة كذلك، ونظموا الفقه والأصول والكلام والتصوف والقراءات ومصطلح الحديث، ونظموا في الطب والكمياء والفلك والمنطق والفلسفة والجبر، ونظموا في بعض الصناعات كالخط وتجليد الكتب، وبعض الألعاب كالرماية والشطرنج، ونظموا ما يرجع إلى العادات والأخلاق وأدب المجتمع، وما يتعلق بأمر الآخرة كالبعث والحساب والجزاء، ونظموا في علم الجدول والسميا وتعبير الرؤيا وغير ذلك مما لا سبيل إلى حصره..

وتختلف هذه الأنظام في الطول والقصر بحسب الموضوعات التي تتناولها[1]..

ومن هذا الضرب منظومتنا التي تعانينا شرحها والتعليق عليها، سالكين في ذلك سبيل الوسط غير المائل إلى الاختصار المخل، ولا الإسهاب الممل. خصوصا وأنها وضعت للمبتدئين في هذا العلم: علم الحديث.

(1) أدب الفقهاء: ص 233.

واسمها الطرفة في ألقاب الحديث كما جاء في بيت لناظمها:

وقد تناهت طرفة من الطرف آخذة من المهم بطرف

وصاحبها هو: أبو عبد الله محمد العربي ابن الشيخ أبي المحاسن يوسف الفاسي الشيخ الإمام العلامة العمدة المحقق الفهامة المتبحر في العلوم، الحامل لواء المنثور والمنظوم. أخذ عن أبي الطيب الزياتي، وعن والده أبي المحاسن، وشقيقه أحمد، وعمه عبد الرحمن، والشيخ القصار لازمه وانتفع به وأجازه، والمري، وابن عمران، والسفياني، ومحمد القنطري، والمركني، وسند هؤلاء وبقية شيوخه مقرر بفهرسه، واجتمع بأبي عبد الله الدلائي وانتفع به، وعنه أخذ جماعة منهم بنوه الأربعة عبد الوهاب ويوسف وعبد العزيز وعبد السلام وابن أخيه عبد القادر بن علي الفاسي وابن أخيه محمد بن أحمد الفاسي وغيرهم، له تآليف منها: شرح دلائل الخيرات في مجلدين أجاد وأفاد، مراصد المعتمد في مقاصد المعتقد، وتلقيح الأذهان بتنقيح البرهان، والطالع المشرق في أفق المنطق، ونظم الأجرومية، وعقد الدرر في نظم نخبة الفكر، وله عليه شرح، ومنظومة في الزكاة، وشرح على القصيدة السقراطسية، وجزء في حكم شهادة اللفيف، ومنظومتان في ألقاب الحديث، ومنظومة في الوقف الخماسي الخالي الوسط وشرحها، ومرآة المحاسن في مناقب والده، وغير ذلك، وله قصائد كثيرة، ومقطعات في أمداح نبوية. مولده في شوال سنة 988هـ. وتوفي بتطوان في ربيع الثاني سنة 1052هـ[1].

قال الشيخ أبو العباس أحمد بن خالد الناصري[2]:

كان رحمه الله متفننا عالما له عناية كبيرة بتحصيل المسائل وتقييدها، والاطلاع على غريبها وشريدها، وهو صاحب " مرآة المحاسن "، وكان جوالا في بوادي المغرب وحواضره حتى أدته خاتمة المطاف إلى مدينة تطوان، فألقى بها عصا التسيار إلى أن توفي في السنة المذكورة ثم نقل إلى فاس بعد سنتين فوجد طريا رحمه الله.

وهذه المنظومة بعدما شرحتها اطلعت على شرح محمد بن عبد القادر الفاسي، فوجدته شرحا عاديا لا يتجاوز شرح المصطلحات دون الغوص بذكر بعض الفوائد

---

(1) شجرة النور الزكية، ص 302.

(2) الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى 6/ 112.

المتعلقة بذلك المصطلح. لذلك كتبت عليها حواش منها للشيخ المهدي الفاسي، ولمحمد بن التهامي كنون. وكلها مطبوعة على الحجر؛ لكنها أيضا لم تشف العليل، وترو الغليل.

فكان شرحي يفضلها بمزيد من التحرير والتحقيق من خلال ذكر الأمثلة والمذاهب والترجيح بينها، اعتمادا على ما سلكه أهل التحقيق من المحدثين والحفاظ في المسألة.

ونسميه: " تحفة طلاب الحديث بشرح طرفة ألقاب الحديث ".

وأسأل المولى عز وجل أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، وأن ينفع بها من سلك سبيل العلم القويم.

وكتب بدر العمراني

صبيحة يوم السبت 20 جمادى الأولى 1421هـ

بطنجة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حَمْداً[1] لِمَنْ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثْ[2] وَصَلَوَاتُهُ تَسُحُّ[3] لاَ تَرِيثْ[4]

عَلَى الرَّسُولِ الْمُصْطَفَى وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَنَاقِلِي أَقْوَالِهِ

وَقَدْ أَشَارَ بَعْضُ أَعْيَانِ الْوَرَى بِنَظْمِ أَلْقَابِ الْحَدِيثِ دُرَراً

فَمَا أَلَوْتُ فِي ابْتِدَا[5] وَمَا قَصَدْ جَهْدَ مُقِلٍّ جَادَ بِالَّذِي وَجَدْ

مُقْتَصِراً فِيهِ عَلَى الأَلْقَابِ وَاللهَ أَسْتَهْدِي إِلَى الصَّوَابِ

---

(1) ابتدأ الناظم منظومته بالحمد امتثالا لحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه: " كل أمر ذي بال لم يبدأ بحمد الله فهو أقطع " رواه أبو داود . كتاب الأدب. باب الهدي في الكلام 4/ 2065. رقم .4840 وابن ماجه في النكاح. باب خطبة النكاح 3/ .338 رقم: .1894 والنسائي في عمل اليوم والليلة (494)، وهو حديث حسن حسنه ابن الصلاح والنووي وابن السبكي والسيوطي. انظر الاستعاذة والحسبلة، ص 17.

(2) يقصد القرآن. كما وصفه المولى عز وجل في كتابه العظيم حين قال: ﴿الله انزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني﴾ الزمر: 23.

(3) يقال: سح الماء: أي سال. والمقصود هنا في النظم أن صلوات الله عز وجل دائمة الصب والهطل. وهذا يشبه قوله صلى الله عليه وآله وسلم: "يمين الله سحاء لا يغيضها شيء الليل والنهار ". رواه مسلم في كتاب الزكاة. باب الحث على النفقة. شرح النووي 7/ 79.
وهنا استعارة مكنية. شبه الناظم الصلوات بالأمطار فحذف الأمطار (المشبه به) وعبر عنه بإحدى لوازمه (تسحُ لا تريث).

(4) من راث أي أبطأ.

(5) أي ابتداء. حذفت الهمزة لضرورة النظم.

المتن والسند

وَالْـمَـتْـنُ مَـا رُوِيَ قَـوْلاً وَنُـقِـلْ وَالـسَّـنَـدُ الَّـذِي بِـهِ وُصِـلْ

الأول: المتن

لغة: هو كل ما صلب ظهره[1].

واصطلاحا: هو ما ينتهي إليه السند من الكلام.

لذلك كان مقصود الناظم من تعريف المتن هو الكلام الذي رواه ونقله رجال السند.

الثاني: السند.

لغة: ما ارتفع من الأرض في قبل الجبل أو الوادي[2].

واصطلاحا: سلسلة الرجال الموصلة للمتن.

لذلك كان مقصود الناظم من تعريف السند هو: ما يتصل به (أي سلسلة الرجال) إلى المتن.

ويقال له: أيضا الإسناد. في عرف من يعتبرونه مرادفا للسند.

الصحيح

ثُـمَّ الـصَّـحِـيـحُ عِـنْـدَهُـمْ مَـا اتَّـصَـلاَ بِـنَـقْـلِ عَـدْلٍ ضَـبِـطُـهُ قَـدْ كَـمُـلاَ

إِلَـى الـنِّـهَـايَـةِ بِـلاَ تَـعْـلِـيـل وَلاَ شُـذُوذٍ فَـاعْـنَ بِـالـتَّـحْـصِـيـلِ

(1) لسان العرب 13/ 398.

(2) لسان العرب 3/ 220.

الصحيح في اللغة: ضد السقيم.

واصطلاحا: هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط - التام أو الكامل الضبط - من أوله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة.

كذا قيده الناظم بشروط خمسة وهي:

1 - الاتصال من بداية السند إلى نهايته: فخرج بهذا الشرط المنقطع بمختلف صور انقطاعه.

2 - عدالة الرواة: أي أن يكون كل راو من رواة السند، مسلما بالغا عاقلا غير فاسق ولا مخروم المروءة.

3 - تمام الضبط وكماله: وهو أن يؤدي الراوي مسموعاته على النحو الذي سمعها دون زيادة أو نقصان. ولا ضير إذا أخل بهذا نادرا.

ويتم معرفة ذلك عن طريق عرض مروياته على روايات الثقات، فينظر هل خالفتها أم لا.

والضبط نوعان: ضبط كتاب، وضبط صدر.

4 - نفي الشذوذ: والشذوذ هو أن يخالف الثقة جمعا من الثقات أو من هو أوثق منه.

5 - نفي العلة: والعلة هي كل قادح في السند أو المتن.

كالإرسال الخفي، والقلب، . . .

وهذا الذي عنيت بشرحه وتوضيحه وفقا لما صاغه الناظم هو حد الصحيح لذاته. وهو الشق الأول لشقي الصحيح.

أما الثاني فيسمى الصحيح لغيره: وهو ما اعتراه قصور عن المرتبة العليا من الصحة. لكن إذا جاء من طريق أو طرق أخرى اعتضد وتقوى وصار صحيحا لذاته.

مثالين لتوضيح هذين الشقين:

مثال للصحيح لذاته:

ما رواه البخاري في الصحيح قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك

عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: " لولا أن أشق على أمتي - أو على الناس - لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة "[1].

هذا الحديث صحيح لذاته لتوفر الشروط المطلوبة:

1 - اتصال السند: المتمثل في سماع كل راو عن الآخر. ولا تضر عنعنة مالك وأبي الزناد والأعرج، لأنها محمولة على السماع من حيث صدورها عن غير مدلسين.

2 - العدالة والضبط: في كل راو من رواة السند، وإليك أقوال علماء الجرح والتعديل فيهم:

- البخاري: أمير المؤمنين في الحديث. ولا يسأل عنه.

- عبد الله بن يوسف: هو التنيسي، قال عنه الحافظ في التقريب: ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ.

- مالك بن أنس الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المتثبتين كذا قال عنه الحافظ في التقريب.

- أبو الزناد: عبد الله بن ذكوان القرشي. قال عنه الحافظ: ثقة، فقيه.

- الأعرج: عبد الرحمن بن هرمز. قال عنه الحافظ في التقريب: ثقة ثبت عالم.

- أبو هريرة: صحابي، لا يستفسر عن عدالته وضبطه. وسيأتي ذلك في مبحث الصحابي.

3 - عدم الشذوذ: هو كذلك كما تبين من جمع طرقه وسبرها من لدن الحفاظ دون العثور على المخالفة.

4 - عدم العلة: هو كذلك كما هو واضح من سنده ومتنه.

---

(1) كتاب الجمعة. باب السواك يوم الجمعة. رقم: 887.

مثال للصحيح لغيره:

روى الترمذي في جامعه قال: حدثنا هناد حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سليمان عن زيد بن خالد الجهني قال: سمعنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: " لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ولأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل ".

قال : فكان زيد بن خالد يشهد الصلوات في المسجد، وسواكه على أذنه موضع القلم من أذن الكاتب، لا يقوم إلى الصلاة إلاَّ استن، ثم رده إلى موضعه.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

قال شيخنا العلامة عبد الله التليدي حفظه الله: سنده حسن لوجود ابن إسحاق وهو صحيح لشواهده[1].

قلت: أي أن رجاله ثقات عدول ضابطون إلا محمد بن إسحاق بن يسار فهو كثير التدليس، لذلك تقرر أن ما رواه بالعنعنة لا يقبل حتى يصرح بالتحديث. أو يشهد لحديثه طريق أو طرق أخرى؛ خصوصا وأن له شواهد في الصحيح كما مر في مثال الصحيح لذاته.

وسيأتي تفصيل وشرح كل من التدليس والشاهد في مباحث لاحقة.

وسنده متصل. إلا عنعنة ابن إسحاق؛ لكنها جبرت بالشواهد.

وعدم الشذوذ: لعدم وجود المخالفة.

وعدم العلة سواء في السند أم المتن.

الحسن

اَلْحَسَنُ الَّذِي الشُّرُوطُ اسْتَوْفَى إِلَّا كَمَالَ الضَّبْطِ فَهْوَ خَفَّا

الحسن لغة: هو صفة مشبهة من الحسن الذي هو الجمال.

---

(1) تهذيب جامع الترمذي 1/ 82.

واصطلاحا: هو الذي استوفى شروط الصحيح الخمسة - المذكورة آنفا - ما عدا كمال الضبط، أي يخف ويقل ضبط راويه. ومن تم يكون تعريفه: هو ما اتصل سنده بنقل العدل خفيف الضبط من أوله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة. وهذا هو الحسن لذاته.

أما الحسن لغيره فهو ما كان في سنده ضعف خفيف فترقى بالمتابعات والشواهد.

والضعف الخفيف مثل سوء الحفظ، عنعنة المدلس...

مظان الحديث الحسن:

جامع الترمذي، وسنن أبي داود، وسنن الدارقطني..

الضعيف

ثُـمَّ الـضَّـعِـيـفُ مَـا بِـهِ اخْـتِـلاَلُ فِـي شَـرْطِ أَوْ أَكْـثَـرَ وَاعْـتِـلاَلُ

الضعيف لغة: ضد القوي.

واصطلاحا: هو ما اختل فيه شرط أو أكثر من شروط الحسن.

والضعيف درجات منه خفيف ومنه شديد. وستأتي بعض أنواعه.

المتواتر

الْـمُـتَـوَاتِـرُ الَّـذِي رَوَى عَـدَدْ بِـغَـيْـرِ حَـصْـرٍ وَلَـهُ الْـعِـلْـمُ اسْـتَـنَـدْ

المتواتر لغة: اسم فاعل من تواتر. والتواتر هو التتابع[1].

واصطلاحا: هو الحديث الذي رواه جمع عن جمع تحيل العادة تواطؤهم على الكذب.

وهذا الجمع لا دليل على حصره في عدد معين. وهو الراجح من الأقوال. إذ ادعى قوم حصره في عشرة، وقيل: اثنتي عشرة، وقيل: عشرين. وقيل: أربعين، وقيل: سبعين. وقيل غير ذلك.

---

(1) لسان العرب 5/ 275.

وهناك من نفى وجوده أو قال بندرته كابن الصلاح. وهذا مردود بالاستقراء من أصحاب الفن كالحافظ ابن حجر في النخبة[1].

وحكمه: يفيد العلم الضروري أي اليقيني الذي بواسطته يحصل اعتقاد جازم دون استدلال.

مثاله: حديث الشفاعة، وحديث من كذب علي، وحديث من بنى لله بيتا، وحديث الحوض، وحديث المسح على الخفين. وقد جمعها بعضهم نظما:

مما تواتر حديث من كذب ... ومن بنى لله بيتا واحتسب

ورؤية شفاعة والحوض ... ومسح خفين وهذي بعض

من المؤلفات في هذا القسم:

نظم المتناثر من الحديث المتواتر للشيخ محمد بن جعفر الكتاني.

وعيون الآثار في ما تواتر من الآثار لابنه الشيخ الزمزمي الكتاني.

أخبار الأحاديث وتقسيمها إلى مشهور وعزيز وغريب

وَغَيْرُهُ خَبَرُ وَاحِدٍ وَمَا ... زَادَ عَلَى اثْنَيْنِ فَمَشْهُورٌ فَمَا

وَمَا رَوَاهُ اثْنَانِ يُسْمَى بِالْعَزِيزْ ... وَمَا رَوَى الْوَاحِدُ بِالْغَرِيبِ مِزْ

قال الناظم: وغيره، أي غير المتواتر الذي لا حصر لطرقه في عدد معين، هو خبر الواحد أي خبر الآحاد:

وهو ما حصرت طرقه في عدد معين. وأقسامه ثلاثة:

1 - المشهور: ما رواه ثلاثة فما فوق في كل طبقة.

مثاله: " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده "[2].

---

(1) قال: " ومن أحسن ما يقرر به كون المتواتر موجودا وجود كثرة في الأحاديث أن الكتب المشهورة المتداولة بين أهل العلم المقطوع بصحة نسبتها إلى مصنفيها، إذا اجتمعت على إخراج حديث وتعددت طرقه تعددا تحيل العادة تواطؤهم على الكذب أفاد العلم اليقيني بصحة نسبته إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير ". ص 23.

(2) البخاري. كتاب الإيمان. باب المسلم من سلم المسلمون. الفتح 1/ 53. رقم: 10.

وقد يراد به المشهور الاصطلاحي، وهو ما اشتهر على الألسنة سواء حفظ بإسناد أو لا أصل له. وفي هذا الضرب مؤلفات:

أحسنها المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للحافظ السخاوي.

وأجمعها كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني.

2 - العزيز: ما رواه اثنان عن اثنين. أي لا يقل العدد في كل طبقة على اثنين، وإن زاد في بعض الطبقات فلا بأس.

وسمي بهذا الاسم إما لعزته أي ندرته وإما من عز أي اعتضد بمجيئه من طريق أخرى.

مثاله: " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين "[1].

3 - الغريب: هو ما انفرد بروايته راو واحد.

وقوله: مز فعل أمر من ماز يميز أي مَيِّزْ حد الغريب عن باقي الحدود.

مثاله: " إنما الأعمال بالنيات.. "[2].

فإنه انفرد بروايته عن النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب، وعن عمر علقمة بن أبي وقاص، وعن علقمة محمد بن إبراهيم التميمي، وعن محمد بن يحيى ابن سعيد الأنصاري، ثم رواه عن يحيى خلق كثير.

المرفوع

وَسَمَّوْا الْمَرْفُوعَ مَا انْتَهَى إِلَى أَفْضَلِ مَنْ إِلَى الأَنَامِ أُرْسِلاَ

(1) أخرجه البخاري. كتاب الإيمان. باب حب الرسول من الإيمان. الفتح 1/ 58. رقم: 15.

(2) أخرجه البخاري. بدء الوحي. الفتح 1/ 9. رقم: 1. ومسلم. الإمارة. باب قوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنية. شرح النووي 13/ 53.

المرفوع: هو ما انتهى إسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول أو فعل أو تقرير.

المسند

وَمِثْلُهُ الْمُسْنَدُ أَوْ ذَا مَا وَصَلْ لِقَائِلٍ وَلَوْ بِهِ الْوَقْفُ حَصَلْ

المسند: هو ما اتصل إسناده من راويه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، لكن الناظم لم يقيده بالنبي صلى الله عليه وسلم؛ بل عمم بقوله (القائل). ومثل الموقوف في قوله (ولو به الوقف حصل) أي انتهى إسناده إلى الصحابي.

وهذا ينافي ما تعورف عليه في الاصطلاح. قال ابن الصلاح في علوم الحديث: " أكثر ما يستعمل المسند فيما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره؛ فإن الأكثر فيما جاء عن الصَّحَابة استعمل الموقوف، وفيما جاء عن التابعين فمن بعدهم استعمال المقطوع، ويقل فيهما استعمال المسند"[1].

وقال ابن عبد البر في التمهيد: " المسند والمرفوع مترادفان، معناهما واحد"[2].

قلت متعقبا كلام ابن عبد البر رحمه الله: بل نقول كل مسند مرفوع، وليس العكس، لاحتمال الانقطاع في المرفوع.

الموقوف

وَمَا انْتَهَى إِلَى الصَّحَابِي وَقَدْ وُصِلَ أَوْ قُطِعَ مَوْقُوفاً يُعَدْ

الموقوف: هو ما انتهى إسناده إلى الصحابي من قول أو فعل. سواء اتصل إسناده إليه أو انقطع. وقد شذ الحاكم حين اشترط عدم الانقطاع في حد الموقوف[3].

ويشترط في الموقوف أن يكون مما يجوز فيه الاجتهاد أما إذا كان مما لا مجال فيه للاجتهاد، فيكون حكمه الرفع.

---

(1) ص: 39.

(2) التمهيد 1/ 25.

(3) انظر علوم الحديث للحاكم، ص 19.

مثال الموقوف:

قول أبي بكر: " أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إن قلت في كتاب الله برأيي".

وقد ألف في هذا النوع ابن بدر الموصلي كتابا سماه: " الوقوف لمعرفة الموقوف ". وكذلك من مظان هذا النوع: مصنفا عبد الرازق، وابن أبي شيبة.

الموصول والمتصل

وَذَا وَمَـا رُفِـعَ حَـيْـثُ وُصِـلاَ فَـسَـمِّـهِ مَـوْصُـولاً أَوْ مُـتَّـصِـلاَ

المتصل أو الموصول: هو ما اتصل سنده بسماع كل واحد من رواته ممن فوقه إلى النبي صلى الله عليه وسلم. أو من دونه وهو الصحابي.

وهذا مقصود الناظم بقوله (وذا وما رفع حيث وصلا).

ومقصود قوله (وذا) إشارة إلى النوع السالف الذكر أي الموقوف.

وما حده الناظم هو عين تعريف الذهبي في الموقظة حيث قال: "المتصل ما اتصل سنده، وسلم من الانقطاع، ويصدق ذلك على المرفوع والموقوف"[1].

المقطوع

وَمَـا انْـتَـهَـى لِـتَـابِـعِـيٍّ وَوَقَـفْ فَذَلِكَ الْمَقْطُوعُ عِنْدَ مَنْ سَلَفْ

المقطوع: هو ما انتهى إسناده إلى التابعي قولا أو فعلا.

وقد كان الشافعي والطبراني يستعملان المقطوع في معنى التابعي، وهذا شذوذ عن الاصطلاح؛ لكن يمكن الاعتذار لهما لتأخر تقعيد علم المصطلح عنهما.

مثاله: قول ابن سيرين: " إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم " رواه مسلم في مقدمة صحيحه.

---

(1) ص: 42.

ومن مظان هذا النوع: سنن سعيد بن منصور، وكتب التفسير المسندة، كتفسير ابن أبي حاتم، وتفسير ابن جرير.

العالي والنازل من الإسناد

وَإِنْ يَكُنْ فِي سَنَدٍ قَلَّ عَدَدْ رُواتِهِ بِنِسْبَةٍ إِلَى سَنَدْ

وَفِيهِمَا اتِّحَادُ مَتْنٍ حَاصِلْ فَذَلِكَ الْعَالِي وَهَذا النَّازِلْ

العالي: هو الذي قل عدد رجال سنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو إلى إمام من أئمة الحديث ذي مزية بالنسبة إلى سند آخر، يشاركه في المتن، ويفارقه في كثرة رجاله.

من خلال التعريف يتضح لنا أن العلو قسمان: - وهذه لم يشر إليها الناظم ندرجها قصد تتميم الفائدة -

1 - العلو المطلق: وهو ما قل عدد رجال السند إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

2 - العلو النسبي: وهو ما قل عدد رجال السند إلى إمام من أئمة الحديث اختص بمزية كالحفظ والفقه والضبط.. مثل شعبة ومالك.. وإن انتهى السند إلى ذلك الإمام بعدد كثير.

وهذا القسم درجات:

1 - الموافقة: هي الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير طريقه بعدد أقل مما رواه من طريقه.

مثاله: ما أورده الحافظ في النزهة: روى البخاري عن قتيبة عن مالك حديثا، فلو رويناه من طريقه كان بيننا وبين قتيبة ثمانية، ولو روينا ذلك الحديث بعينه من طريق أبي العباس السراج عن قتيبة مثلا، لكان بيننا وبين قتيبة سبعة. فقد حصلت لنا الموافقة مع البخاري في شيخه بعينه مع علو الإسناد على الإسناد إليه[1].

(1) ص 73.

2 - البدل: وهو الوصول إلى شيخ شيخ أحد المصنفين من غير طريقه بعدد أقل مما لو رواه من طريقه.

مثاله: ما أورده الحافظ في النزهة: كان يقع لنا ذلك الإسناد بعينه من طريق أخرى إلى القعنبي عن مالك، فيكون القعنبي بدلا فيه من قتيبة[1].

3 - المساواة: وهي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره مع إسناد أحد المصنفين.

مثاله: ما أورده الحافظ في النزهة: (كأن يروي النسائي مثلا حديثا يقع بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه أحد عشر نفسا، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يقع بيننا فيه وبين النبي صلى الله عليه وسلم أحد عشر نفسا فيساوي النسائي من حيث العدد مع قطع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص)[2].

4 - المصافحة: وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف في عدد الإسناد من الراوي إلى آخره.

ووجه تسميتها بالمصافحة ما ذكره الحافظ في النزهة، قال: (وسميت المصافحة لأن العادة جرت في الغالب بالمصافحة بين من تلاقيا، ونحن في هذه الصورة كأنا لقينا النسائي فكأنا صافحناه)[3].

النازل: هو ضد العالي. أي أنه يقابله بكل قسم من أقسامه.

والبيقوني قد أشار إلى هذا في منظومته إشارة ظاهرة بقوله:

وما قلت رجاله علا وضده ذاك الذي قد نزلا

المسلسل

وَإِنْ لِكُلِّ رَاوٍ أَمْرُ يَخْصُلُ مُتَّفِقاً فَذَاكَ الْمُسَلْسَلُ

(1) انظر المرجع السابق.
(2) ص 74.
(3) ص 74.

المسلسل: هو ما اتفق الرواة فيه على أمر واحد من صيغ الأداء، أو الحالات القولية، أو الفعلية، أو القولية والفعلية.

- صيغ الأداء: مثل الحديث المسلسل بالتحديث، بقول كل راو من الرواة: حدثنا. أخرج البخاري في الصحيح قال: حدثنا محمد بن سفيان قال حدثنا هشيم قال حدثنا سيار - هو أبو الحكم - قال حدثنا يزيد الفقير قال حدثنا جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله: " أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، وأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة، وأعطيت الشفاعة "[1].

وهذا حديث مسلسل بالتحديث ما عدا جابر بن عبد الله فإنه لم يصرح بالتحديث. لكنها تحمل على السَّمَاع خصوصا وأنه لا يوجد ما يخالفه.

- الحالات القولية: مثل حديث معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له: " يا معاذ إني أحبك فقل في دبر كل صلاة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك "تسلسل أثناء روايته بقول كل راو من رواته: " وأنا أحبك، فقل. . . "[2].

- الحالات الفعلية: مثل حديث أبي هريرة قال: " شبّك بيدي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم وقال: " خلق الله الأرض يوم السبت، والجبال يوم الأحد، والشجر يوم الاثنين، والمكروه يوم الثلاثاء، والنور يوم الأربعاء، والدواب يوم الخميس، وآدم يوم الجمعة " تسلسل أثناء روايته بتشبيك كل راو بيد من رواه عنه[3].

- الحالات القولية والفعلية: مثل حديث أنس: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، وحلوه ومره، وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم على لحيته، وقال: آمنت بالقدر خيره وشره، حلوه ومره ". تسلسل أثناء روايته بقبض كل راو من رواته على لحيته، وقوله: آمنت

---

(1) كتاب الصلاة. باب قول النبي صلى الله عليه وسلم " جعلت لي الأرض. . " رقم: 438. 1/ 533.
(2) رواه أبو داود في كتاب الصلاة. باب الاستغفار. 2/ 657. رقم: 1522.
(3) أخرجه الحاكم مسلسلا في معرفة علوم الحديث: 42.

بالقدر خيره وشره، حلوه ومره[1]. لكن أغلب المسلسلات باطلة لا تصح.

قال ابن الصلاح: " وقلما تسلم المسلسلات من ضعف، أعني في وصف التسلسل، لا في أصل المتن، ومنه ما ينقطع تسلسله في وسط إسناده، وذلك نقص فيه، كالمسلسل بأول حديث سمعته - يعني: الرحمون يرحمهم الرحمن.. - على ما هو الصحيح في ذلك "[2].

وقال الذهبي: " وعامة المسلسلات واهية، وأكثرها باطلة، لكذب رواتها وأقواها المسلسل بقراءة سورة الصف، والمسلسل بالدمشقيين، والمسلسل بالمصريين، والمسلسل بالمحمدين إلى ابن شهاب"[3].

فائدة التسلسل هي: معرفة ضبط الرواة.

المؤلفات في هذا النوع:

- المسلسلات الكبرى للسيوطي.

- المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة لمحمد عبد الباقي الأيوبي.

- الآيات البينات في شرح وتخريج الأحاديث المسلسلات لعبد الحفيظ الفاسي.

- العجالة في الأحاديث المسلسلة لمحمد ياسين الفاداني.

المهمل

وَالْمُهْمَلُ الَّذِي لِرَاوِيهِ اتَّفَقْ شَيْخَانِ فِي اسْمٍ وَاحِدٍ وَمَا فَرَقْ

لغة: اسم مفعول من الإهمال بمعنى الترك.

اصطلاحا: هو أن يروي راو عن شيخين متفقين في الاسم؛ سواء في اسمه

---

(1) أخرجه الحاكم مسلسلا في معرفة علوم الحديث: 40.

(2) علوم الحديث، ص: 166.

(3) الموقظة، ص: 44. انظر العجالة في الأحاديث المسلسلة للوقوف على هذه الأحاديث. وكذا التتمة الثانية للموقظة 103 - 113.

فقط، أو في اسمه واسم أبيه، دون التفريق أو التمييز بين ما يخص كل واحد منهما.

وقد يكونان - أي الشيخين المتفقين في الاسم - ثقتين معا أو أحدهما ثقة، والآخر ضعيف.

- بالنسبة لكونهما ثقتين: فلا يضر الإهمال الإسناد؛ بل الإسناد صحيح.

مثاله: أحمد عن ابن وهب. وأحمد في رواة البخاري عن ابن وهب اثنان: أحمد بن صالح، وأحمد بن عيسى. وكل منهما ثقة[1].

- بالنسبة لكون أحدهما ثقة، والآخر ضعيف:

سليمان بن داود، فإن كان الخولاني فهو ثقة. وإن كان اليماني فهو ضعيف. والإسناد الذي وقع فيه هذا الاسم دون معرفة أيهما المقصود في السند، يتوقف في هذا السند حتى يتميز من المقصود، وإلا أعل به.

من بين المؤلفات في هذا الفن:

" المكمل في بيان المهمل " للخطيب.

المعلق

مَـا أَوَّلُ الـسَّـنَـدِ سَـاقِـطٌ وَلَـوْ إِلَـى تَـمَـامِـهِ الْـمُـعَـلَّـقَ دَعَـوْ

لغة: اسم مفعول من علق. فقولك: علق المصباح بالسقف أي ربطه به.

اصطلاحا: أن يحذف من أول السند راو فأكثر على التوالي.

وله صورتان:

1 - أن يحذف جميع السند، ويقال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم...

2 - أن يحذف من مبدإ السند إلى الصحابي أو التابعي كأن يقال: قال ابن عباس أو قال عطاء.

والمعلق مما يرد من الحديث لفقده شرطي الاتصال وعدالة الرواة.

---

(1) انظر هدي الساري: 228.

مسألة: هل هذا الحكم ينطبق على معلقات البخاري؟

معلقات البخاري قسمان:

1 - ما جاءت بصيغة الجزم كقال، وذكر. حكم بصحتها.

مثل: " كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه " رواه البخاري تعليقا في كتاب الطهارة.

2 - ما جاءت بصيغة التمريض كيذكر. لا تفيد الصحة بل فيها الصحيح والحسن والضعيف. هذا ما اتفق عليه محققو المحدثين والحفاظ نتيجة سبرهم لمعلقات البخاري عن طريق الاستقراء والتتبع كالحافظ ابن حجر في كتابه الفذ " تغليق التعليق". عندها لا يلتفت إلى ما قال حسان عبد المنان تغريرا وتمويها: (وأما أن الحديث جاء بالجزم عنده، وأنه يقصد به الصحة فلا دليل على ذلك إلا أقوال المتأخرين، فلا البخاري قال ذلك، ولا الاستقراء في " صحيحه " !! يساعد هذه القاعدة. فكم من حديث جاء بصيغة الجزم عنده وهو ضعيف عند البخاري نفسه وغيره، وذا واضح لمن قارن بين " الصحيح "، و " التاريخ الكبير " والأقوال التي نقلت عنه!!"[1].

المرسل

وَإِنْ يَكُنْ سَقَطَ بَعْدَ التَّابِعِي ... فَذَلِكَ الْمُرْسَلُ دُونَ دَافِعِ

لغة: اسم مفعول من أرسل أي أطلق.

اصطلاحا: هو ما رفعه التابعي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

مثاله: ما رواه أبو داود في كتاب البيوع. باب المواشي تفسد زرع قوم. عن حرام بن محيصة عن البراء بن عازب قال: " كانت له ناقة ضاربة، فدخلت حائطا فأفسدت فيه، فكُلِّمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها، فقضى: أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها، وأن حفظ الماشية بالليل على أهلها، وأن على أهل الماشية ما أصابت ماشيتهم بالليل"[2].

---

(1) حوار مع الشيخ الألباني: 189.
انظر النصيحة للشيخ الألباني لتعريف فساد دعاوى هذا الرجل.

(2) 3/ 1544. رقم: 3570.

قال ابن حبان في الثقات: " حرام لم يسمع من البراء "[1].

ما ذكر من حد المرسل هو ما تعارف عليه المحدثون في المصطلح. أما الفقهاء والأصوليون فالمرسل عندهم هو المنقطع[2].

حكمه: في ذلك ثلاثة أقوال:

1 - لا يحتج به: وهو مذهب الشافعي والمحدثين. أن المرسل لا يحتج به لجهالة الساقط.

2 - يحتج به إذا عضد بمسند أو بمرسل آخر، أو بقول صحابي أو بقول الجمهور أو بالقياس. وهذا مذهب الشافعي.

3 - يحتج به مطلقا: قاله مالك وأبو حنيفة وأحمد وأكثر الفقهاء.

والراجح من الأقوال هو الأول. لعدم توفر شرط من شروط الصحيح أو الحسن في الحديث المرسل؛ ألا وهو الاتصال، وبما أن علة المرسل هي جهالة الساقط فلا حجة في مجهول.

مسألة: مرسل الصحابي: وهو أن يروي الصحابي ما لم يسمعه أو يشاهده من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو فعله؛ إما لصغر سنه، أو غيابه، أو تأخر إسلامه.. كابن عباس وابن الزبير.

حكمه: في ذلك قولان:

1 - حجة: وهو مذهب الشافعي والجماهير من المحدثين.

2 - ليس بحجة إلا أن يقول: لا أروي إلا عن صحابي، لأنه قد يروي عن تابعي. وهو قول الأستاذ أبي إسحاق الاسفراييني وأبي بكر الباقلاني.

والصحيح المشهور الذي أولى بالصواب، هو الأول لأمرين:

---

(1) 4/184.

(2) انظر شرح النووي 1/30. وما تمس إليه حاجة القاري ص: 69.

- الصحابة كلهم عدول فلا تضر جهالة أحدهم.

- أن رواية الصحابي تكون غالبا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو عن صحابي آخر، فإذا روى عن تابعي بينه.

قال الحافظ في النكت على ابن الصلاح: " وأما روايتهم عن التابعي فقليلة نادرة، فقد تتبعت وجمعت لقلتها. وقد سردها شيخنا رحمه الله - وهو زين الدين العراقي - في النكت فأفاد وأجاد"[1].

مسألة: تعارض الوصل والإرسال:

إذا جاء حديث عن ثقات مختلفا فيه، فبعضهم وصله وبعضهم أرسله، أو رفعه بعضهم، ووقفه آخرون. في ذلك أربعة أقوال:

1 - الحكم للوصل والرفع لأنه زيادة ثقة. وهذا الذي عليه جمهور الفقهاء والأصوليين ومحققو المحدثين.

2 - الحكم للإرسال والوقف. نقله الخطيب عن أكثر المحدثين في الكفاية[2].

3 - تقديم رواية الأحفظ.

4 - تقديم رواية الأكثر. كأن يرسله اثنان أو ثلاثة من الثقات ويصله واحد.

والقول الأشهر والصحيح هو الأول. وهو الذي جنح إليه الخطيب البغدادي في الكفاية، قال: "وهذا القول هو الصحيح عندنا لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله ولا تكذيب له، ولعله أيضا مسند عند الذين رووه مرسلا أو عند بعضهم إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان، والناسي لا يقضى له على الذاكر، وكذلك حال راوي الخبر إذا أرسله مرة ووصله أخرى لا يضعف ذلك إيصاله لأنه قد ينسى فيرسله ثم ذكر بعده فيسنده أو يفعل الأمرين معا عن قصد منه لغرض له فيه"[3].

وقد ألفت في المرسل كتب جليلة منها:

---

(1) ص: 202.
(2) ص: 450.
(3) ص: 451.

المنقطع

وَالْوَاحِدُ السَّاقِطُ لاَ فِي الطَّرَفَيْنْ مُنْقَطِعاً يُدْعَى وَلَوْ فِي مَوْضِعَيْنْ

لغة: اسم فاعل من " انقطع " وهو ضد اتصل.

اصطلاحا: هو ما سقط من سنده راو واحد أو اثنين - أو أكثر - بشرط عدم التوالي. قبل الصحابي، ودون مبدإ السند.

إشارة: والمنقطع عند المتقدمين هو كل ما لم يتصل إسناده، دون تقييد وجه انقطاعه. وإلى هذا ذهب البيقوني في منظومته:

وكل ما لم يتصل بحال إسناده منقطع الأوصال

أما المتأخرون فقيدوا المنقطع بشروط لكي يخرج عنه المعضل والمرسل والمعلق. وهو الذي مشى عليه الناظم:

فقوله: (والواحد الساقط) قيد خرج به المعضل الذي يشترط فيه اثنين متواليين.

وكذا قوله (ولو في موضعين) لكي لا يجامع المعضل في شرطه إذا تعدد الانقطاع.

وقوله: (لا في الطرفين) قيد خرج به كل من المعلق والمرسل.

لأن المعلق امتاز بسقوط أول سنده. والمرسل امتاز بسقوط ما بعد التابعي.

والانقطاع نوعان: جلي وخفي.

الجلي: وهذا يدرك بالتاريخ، أي سن الراوي، وسن من روى عنه. وفي هذا قال سفيان الثوري: "إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين".

الخفي: كالمدلس والمرسل الخفي. وهذا لا يعلم إلا بتنصيص أحد الحفاظ أو بسبر المرويات. وسيأتي الكلام على هذين النوعين فيما بعد.

حكمه: ضعيف باتفاق العلماء، لجهالة الساقط.

فائدة: قال الشيخ الألباني رحمه الله: (وقول البيهقي: " وهو منقطع " يعني: أنه مرسل؛ هذا اصطلاح له معروف عند أهل العلم)[1]

المعضل

وَالسَّاقِطُ اثْنَيْنِ تَوَالَيَا وَإِنْ فِي مَوْضِعَيْنِ فَاعْلَمْ زُكِنْ

لغة: اسم مفعول من أعضله أي أعياه.

اصطلاحا: هو ما سقط من سنده اثنان على التوالي.

قوله (وإن في موضعين) أي وإن تعددت مواضع السقوط.

قوله (زكن) علم وفهم. جيء بها تكملة للبيت.

مثاله: قال العراقي: وقد مثل أبو نصر السجزي للمعضل بقول مالك: بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "للمملوك طعامه وكسوته، ولا يكلفه من العمل ما لا يطيق"[2].

لكن هذا وصل عند مسلم في الصحيح.

وهناك من الأحاديث المعضلة التي لم توصل من طرق أخرى مثل: ما أخرجه الحاكم عن مسلمة بن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إن العبد ليعمل بعمل أهل الجنة حتى إذا حضرته الوفاة حاف في وصيته فوجبت له النار، وإن العبد ليعمل بعمل أهل النار حتى إذا حضرته الوفاة عدل في وصيته فوجبت له الجنة".

قال الحاكم: لا نعلم أحدا من الرواة وصله ولا أرسله فالحديث معضل[3].

قلت: لأن مسلمة بن علي الخُشني بينه وبين عائشة مفازة تنقطع فيها أعناق الإبل. فهو من الطبقة الثامنة - حسب اصطلاح الحافظ في التقريب - وهي الطبقة الوسطى من أتباع التابعين أمثال ابن عيينة وابن علية...

---

(1) النصيحة: 237.

(2) رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث، ص 46.

(3) معرفة علوم الحديث، ص 36.

والمعضل الذي من قبيل هذا الأخير ضعيف لا تقوم به حجة.

فائدتان:

الأولى: ذكر الحافظ في النكت: قال الجوزجاني: " المعضل أسوأ حالا من المنقطع، والمنقطع أسوأ حالا من المرسل، والمرسل لا تقوم به الحجة.

قلت: وإنما يكون المعضل أسوأ حالا من المنقطع إذا كان الانقطاع في موضع واحد، أما إذا كان الانقطاع في موضعين أو أكثر، فإنه يساوي المعضل في سوء الحال "[1].

الثانية: قال السيوطي في التدريب:

من مظان المعضل والمنقطع والمرسل.

كتاب السنن لسعيد بن منصور، ومؤلفات ابن أبي الدنيا.

المدلس والمرسل الخفي

وَإِنْ يَكُنْ سُقُوطُهُ خَفِيَا ... إِذْ لَيْسَ فِي تَارِيخِهِ مَأْبِيَا

فَهْوَ مَعَ الْقَصْدِ مُدَلَّسُ جُفِي ... وَدُونَ قَصْدٍ هُوَ مُرْسَلٌ خَفِي

المدلس: لغة اسم مفعول من الدلس. والدلس هو اختلاط الظلام.

ومنه التدليس: كتمان عيب السلعة عن المشتري.

اصطلاحا: قال الدكتور محمود الطحان: إخفاء عيب في الإسناد، وتحسين لظاهره[2].

أقسام التدليس:

التدليس ثلاثة أقسام هي: تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ، وتدليس التسوية.

- تدليس الإسناد: وهو أن يروي عمن سمع منه ما لم يسمع منه من غير أن يذكر أنه سمع. كذا حده العراقي في شرح الألفية.

---

(1) ص: 223.

(2) تيسير مصطلح الحديث: 79.

وقوله (من غير أن يذكر أنه سمع منه) بحيث إذا صرح بالتحديث والسماع كان كاذبا.

مثاله: ما أخرجه الحاكم بسنده إلى علي بن حشرم قال: " قال لنا ابن عيينة عن الزهري، فقيل له: سمعته من الزهري ؟ فقال: لا، ولا ممن سمعه من الزهري، حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري"[1].

يلاحظ من هذا المثال أن ابن عيينة أسقط من السند واسطتين بينه وبين الزهري موهما السماع بعن.

- تدليس الشيوخ: وهو أن يروي المدلس عن شيخ سمع منه واصفا إياه بوصف لا يعرف به من اسم أو كنية أو نسبة إلى قبيلة أو بلد أو صنعة، قصد توعير الطريق إلى معرفته.

وهذا القسم يؤدي إلى تضييع للمروي عنه كما قال ابن الصلاح أي إذا لم يعرف صار مجهولا [2].

مثاله: قول أبي بكر بن مجاهد - أحد أئمة القراء - حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله يريد به أبا بكر بن أبي داود السجستاني[3].

- تدليس التسوية: وهو أن يسقط المدلس ضعيفا بين ثقتين تعاصرا، ويربط بينهما بلفظ محتمل فيستوي الإسناد كله ثقات.

وممن اشتهر بهذا القسم: بقية بن الوليد. قال أبو مسهر: " أحاديث بقية ليست نقية فكن منها على تقية "[4].

مثاله: ما رواه ابن أبي حاتم في العلل قال: " سمعت أبي - وذكر الحديث الذي رواه إسحاق بن راهويه عن بقية حدثني أبو وهب الأسدي عن نافع عن ابن عمر حديث لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه.

---

(1) معرفة علوم الحديث: 130.

(2) انظر علوم الحديث ص: 60.

(3) التبيين، ص 24.

(4) ميزان الاعتدال 1/ 332.

قال أبي: "هذا الحديث له أمر قل من يفهمه، راوي هذا الحديث عبيد الله ابن عمرو عن إسحاق بن أبي فروة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. وعبيد الله بن عمرو كنيته أبو وهب، وهو أسدي، فكناه بقية ونسبه إلى بني أسد كي لا يفطن له، حتى إذا ترك إسحق بن أبي فروة لا يهتدى له".

قلت: عبيد الله بن عمرو ثقة. وإسحاق بن أبي فروة ضعيف. ونافع إمام ثقة. انظر التقريب.

حكم التدليس:

قال الخطيب في الكفاية: " التدليس للحديث مكروه عند أكثر أهل العلم، وقد عظم بعضهم الشأن في ذمه، وتبجح بعضهم بالبراءة منه. فمما حفظنا عمن يكرهه، ويذمه.. فأسند عن شعبة أنه قال: التدليس أخو الكذب.

وأسند عنه أيضا أنه قال: التدليس في الحديث أشد من الزنا، ولئن أسقط من السماء أحب إلي من أن أدلس.

وأسند أيضا عن أبي أسامة أنه قال: خرب الله بيوت المدلسين ما هم عندي إلا كذابون.."[1].

قلت: لكن الصواب أنه مكروه عند جمهور أهل الحديث، وبعض أقسامه أشد في الكراهة من بعض. فمثلا تدليس التسوية أشد كراهة من تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ. حتى قال العراقي: "إنه قادح فيمن تعمد فعله ".

مسألة: هل تقبل رواية المدلس أم لا ؟

في ذلك قولان هما:

الأول: رد روايته مطلقا، وهذا مذهب شعبة وحماد بن زيد، وأبي أسامة لأنهم ينزلون المدلس منزلة الكذاب.

وهذا شطط ضرب عنه جمهور المحدثين صفحا.

الثاني: التفصيل في روايته:

- إذا صرح المدلس بالسماع كأن يقول حدثنا أو سمعت قبلت روايته.

---

(1) ص: 393 - 394.

- وإذا لم يصرح المدلس بالسماع كأن يعنعن، ردت روايته.

وهذا هو الصحيح الذي مشى عليه أئمة المحدثين وجمهورهم مثل الإمام أحمد الذي قال في التدليس أكرهه، فقيل له: قال شعبة هو كذب ؟ قال: لا، قد دلس قوم، ونحن نروي عنهم.

متى يثبت التدليس؟

قال الحافظ ابن الصلاح رحمه الله: " هو الحكم بأنه لا يقبل من المدلس حتى يبين قد أجراه الشافعي رضي الله عنه فيمن عرفناه دلس مرة "[1].

ومن الذين صنفوا في هذا النوع:

برهان الدين الحلبي " التبيين لأسماء المدلسين ".

الحافظ ابن حجر " تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ".

المرسل الخفي:

لغة: اسم مفعول من الإرسال وهو الإطلاق. وقيد بالخفي الذي هو ضد الجلي لأنه لا يدرك إلا بالبحث والتتبع.

اصطلاحا: هو أن يروي عمن عاصره، ولم يلقه ما لم يسمع منه بلفظ يوهم السماع كعن أو قال.

حكمه: هو من قسم الضعيف المردود، لما علم من انقطاعه. وللخطيب مصنف في هذا النوع اسمه: " التفصيل لمبهم المراسيل ".

الفرق بين التدليس والإرسال الخفي:

قال ابن القطان الفاسي: " ونعني به - أي التدليس - أن يروي المحدث عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه. والفرق بينه وبين الإرسال هو: أن الإرسال روايته عمن لم يسمع منه، ولما كان في هذا قد سمع منه جاءت روايته عنه بما لم يسمعه منه كأنها إيهام سماعه ذلك الشيء، فلذلك سمي تدليسا "[2].

---

(1) ص: 60.

(2) بيان الوهم والإيهام 5/ 493.

وقال الخطيب: " التدليس متضمن للإرسال لا محالة، لإمساك المدلس عن ذكر الواسطة، وإنما يفارق حال المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمعه فقط وهو الموهن لأمره، فوجب كون التدليس متضمنا للإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس، لأنه لا يقتضي إيهام السماع ممن لم يسمعه منه، ولهذا المعنى لم يذم العلماء من أرسل الحديث وذموا من دلسه "[1].

وقد حكى ابن عبد البر عن طائفة من أهل الحديث التسوية بين الإرسال والتدليس[2].

لكن الصواب هو الذي ذهب إليه الخطيب وابن القطان وصوبه ابن حجر في النكت[3].

وأما ما ذهب إليه الناظم من التفريق بالقصد للمدلس وعدم القصد للمرسل، فلا أعلم له سلفا من خلال ما طالعت من كتب المصطلح.

وقوله (إذ ليس في تاريخه مابيا) أي مأبيا من أبى، يأبى بمعنى مانعا من ثبوت المعاصرة بين الراوي والمروي عنه.

فائدة: استدل على أن التدليس غير حرام بما أخرجه ابن عدي في الكامل عن البراء قال: لم يكن فينا فارس يوم بدر إلا المقداد.

قال ابن عساكر: قوله فينا: يعني المسلمين لأن البراء لم يشهد بدرا[4].

المزيد في متصل الأسانيد

وَإِنْ يَـزِدْ رَاوٍ وَنَـقْـصٌ فُـضِّـلاَ فَـذَلِـكَ الْـمَـزِيـدُ فِـيـمَـا اتَّـصَـلاَ

لغة: المزيد اسم مفعول من زاد يزيد. متصل ضد منقطع.
الأسانيد جمع إسناد.

اصطلاحا: هو أن يروى الحديث الواحد بإسناد واحد من طريقين، لكن تميزت إحداهما عن الأخرى بزيادة راو مع ظهور الاتصال في كل منهما.

---

(1) الكفاية: 395.
(2) انظر التمهيد 1/ 16.
(3) ص: 242 - 243.
(4) تدريب الراوي: 150.

مثاله: ما روي عن عبد الله بن المبارك، قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال حدثني بسر بن عبيد الله، قال سمعت أبا إدريس، يقول سمعت واثلة بن الأسقع، يقول سمعت أبا مرثد الغنوي، يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا عليها".

فذكر سفيان في هذا الإسناد زيادة ووهم، وهكذا ذكر أبي إدريس. أما الوهم في ذكر سفيان فممن دون ابن المبارك لا من ابن المبارك لأن جماعة ثقات رووه عن ابن المبارك عن جابر نفسه، ومنهم من صرح فيه بلفظ الإخبار بينهما. وأما ذكر أبي إدريس فيه فابن المبارك منسوب فيه إلى الوهم وذلك لأن جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر فلم يذكروا أبا إدريس بين بسر وواثلة. وفيهم من صرح فيه بسماع بسر من واثلة. قال أبو حاتم الرازي: "يرون أن ابن المبارك وهم في هذا. قال وكثيراً ما يحدث بسر عن أبي إدريس فغلط ابن المبارك وظن أن هذا مما روي عن أبي إدريس عن واثلة وقد سمع هذا بسر من واثلة نفسه"[1].

القرائن الدالة على رد الزيادة:

1 - أن يكون من لم يزد أتقن وأحفظ ممن زاد.

2 - أن يتم التصريح بالسماع في موضع الزيادة.

إذا اتضحت هذه القرائن ردت الزيادة. وهذا هو مقصود الناظم (ونقص فضلا) وإلا ترجحت الزيادة وقبلت، وعندها يكون الإسناد الذي اشتمل على النقص من قبيل المرسل الخفي.

مسألة: إذا ورد حديث واحد بإسناد واحد من طريقين، وكان أحدهما مزيدا على الآخر، ولم يترجح أحدهما على الآخر لعدم توفر القرائن القوية، عندها يحمل على أن الراوي مرة سمع من شيخه مباشرة، ومرة سمع عنه بواسطة.

وللخطيب كتاب مهم في هذا الفن اسمه: " تمييز المزيد في متصل الأسانيد ".

---

(1) علوم الحديث: 173 - 174.

زيادة الثقة والمحفوظ والشاذ

زِيَـادَةُ الـثِّـقَـةِ مِـمَّـا قُـبِـلاَ إِنْ لَـمْ يُـخَـالِـفْ عَـدَداً أَوْ أَعْـدَلا
وَالـرَّاجِـحُ الْـمَـحْـفُـوظُ والْـمُـقَـابِـلْ يُـبْـنَـى لَـهُ مِـنْ لَـفْـظِ شَـذَّ فَـاعِـلْ

زيادة الثقة: هو ما يزيد في بعض الروايات من طرف بعض الثقات العدول لم ترد في روايات غيرهم من العدول أيضا.

وهذه الزيادة تكون في الإسناد، وتكون في المتن.

الزيادة في المتن: كزيادة كلمة أو جملة. هل تقبل أم لا ؟

في ذلك خلاف[1]:

1. القبول مطلقا وهذا مذهب الجمهور من الفقهاء والمحدثين.

2. الرد مطلقا وهذا مذهب بعض أهل الحديث.

3. التفصيل:

منهم من قال: إن اتحد مجلس السماع لم يقبل، وإن تعددت قبلت.

ومنهم من قال: تقبل الزيادة إذا كانت من غير الراوي، بخلاف ما إذا نشط فرواها تارة، وأسقطها أخرى.

ومنهم من قال: إن كانت المخالفة في الحكم لما رواه الباقون لم تقبل، وإلا قبلتْ، كما لو تفرد بالحديث كله، فإنه يقبل تفرده به إذا كان ثقة ضابطا أو حافظا.

وذهب ابن الصلاح إلى تقسيم ما ينفرد به الثقة إلى ثلاثة أقسام[2]:

أحدها: أن يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر الثقات، فهذا حكمهُ الرد كما سبق في نوع الشاذ.

الثاني: أن لا يكون فيه منافاة ومخالفة أصلا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة، ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفته أصلا، فهذا مقبول.

الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث.

---

(1) انظر الكفاية 464 - 465 - علوم الحديث 66 - 67 - الباعث الحثيث 190 - 191.

(2) علوم الحديث 67.

وسكت ابن الصلاح عن حكم هذا القسم، فقال عنه النووي في التقريب[1]: "والصحيح قبول هذا الأخير".

قلت: لكن الراجح والذي عليه المعول عند المحققين كالخطيب وابن حزم هو القبول مطلقا:

قال الخطيب: " والذي نختاره من هذه الأقوال أن الزيادة الواردة مقبولة على كل الوجوه ومعمول بها إذا كان راويها عدلا حافظا ومتقنا ضابطا.

والدليل على صحة ذلك أمور: أحدها اتفاق جميع أهل العلم على أنه لو انفرد الثقة بنقل حديث لم ينقله غيره لوجب قبوله ولم يكن ترك الرواة لنقله أن كانوا عرفوه وذهابهم عن العلم به معارضا له ولا قادحا في عدالة راويه ولا مبطلا له، وكذلك سبيل الانفراد بالزيادة "[2].

وقال ابن حزم في الإحكام: " وإذا روى العدل زيادة على ما روى غيره فسواء انفرد بها أو شاركه فيها غيره، مثله أو دونه أو فوقه، فالأخذ بتلك الزيادة فرض"[3].

وقال: " ولا فرق بين أن يروي الراوي العدل حديثا فلا يرويه أحد غيره، أو يرويه غيره مرسلا، أو يرويه ضعفاء. وبين أن يروي الراوي العدل لفظه زائدة لم يروها غيره من رواة الحديث، وكل ذلك سواء واجب قبوله بالبرهان الذي قدمناه في وجوب قبول خبر الواحد العدل الحافظ، وهذه الزيادة وهذا الإسناد هما خبر واحد عدل حافظ، ففرض قبولهما، ولا نبالي روى مثل ذلك غيرهما أو لم يروه سواهما، ومن خالفنا فقد دخل في باب ترك قبول خبر الواحد ولحق بمن أتى ذلك من المعتزلة وتناقض في مذهبه، وانفراد العدل باللفظة كانفراده بالحديث كله، ولا فرق "[4].

مثاله: ما ذكره ابن كثير في الباعث الحثيث:

حديث " جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا " تفرد أبو مالك سعد بن طارق

---

(1) تدريب الراوي، ص: 161.

(2) الكفاية: 465.

(3) 2/ 90.

(4) 2/ 91.

الأشجعي بزيادة ". . وتربتها طهورا " عن ربعي بن حراش عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

رواه مسلم[1] وابن خزيمة[2] وأبو عوانة الاسفراييني[3] في صحاحهم من حديثه.

2 - الزيادة في الإسناد: وهي تعارض الوصل مع الإرسال.

وهذه قد تقدم بحثها في المرسل.

الشاذ: لغة اسم فاعل من شذ أي انفرد.

اصطلاحا: وهو مخالفة الراوي الثقة من هو أولى منه، إما لمزيد ضبط أو أكثر عدد أو غير ذلك.

وقد قيل في تعريف الشاذ أقوال متعددة، والمعتمد هو ما أتينا به طبقا لما صرح به الحافظ في النخبة.

والشذوذ يقع في الإسناد والمتن.

- مثال الشذوذ في المتن:

ما رواه أبو داود[4] والترمذي[5] من حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا: " إذا صلى أحدكم الفجر فليضطجع عن يمينه".

قال البيهقي: خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا. فإن الناس إنما رووه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم. لا من قوله، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ[6].

- مثال الشذوذ في الإسناد:

ما رواه الترمذي[7] والنسائي[8] وابن ماجه[9] من طريق ابن عيينة عن عمرو بن

---

(1) كتاب المساجد. شرح النووي 5/ 3 - 4.

(2) رقم: 264.

(3) 1/ 303.

(4) كتاب الصلاة. باب الاضطجاع بعدها. 2/ 546. رقم: 1261.

(5) كتاب الصلاة. باب ما جاء في الاضطجاع. 2/ 217. رقم: 420.

(6) التدريب، ص: 152.

(7) كتاب الفرائض. باب في ميراث المولى الأسفل. 4/ 180. رقم: 2106.

(8) لم أقف عليه في المجتبى.

(9) كتاب الوصايا. باب من لا وارث له. 4/ 298. رقم: 2741.

دينار عن عوسجة عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رجلا توفي في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولم يدع وارثا إلا مولى هو أعتقه... الحديث.

وتابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره. وخالفهم حماد بن زيد، فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس[1].

قلت: إذن رواية حماد تعد من قبيل الشاذ.

المحفوظ: ومخالفة الأوثق للثقة. وهو يقابل الشاذ.

لذلك قال الناظم: (والراجح المحفوظ والمقابل). ثم قال: (ويبنى له من لفظ شذ فاعل) أي يبنى لمقابل المحفوظ لقب من فعل شذ على وزن اسم الفاعل. كما ذكرنا في تعريف الشاذ لغة.

ومثاله المحفوظ ما جاء في المثال الأخير للشاذ. فإذا كانت رواية حماد من قبيل الشاذ فالمحفوظ هو حديث ابن عيينة[2].

حكم الشاذ والمحفوظ:

الشاذ من قبيل المردود. والمحفوظ من قبيل المقبول، لذلك قال الناظم (والراجح المحفوظ).

فائدة:

قال الحافظ: وهذا أدق من المحال بكثير فلا يتمكن من الحكم به إلا من مارس الفن، غاية الممارسة، وكان في الذروة من الفهم الثاقب ورسوخ القدم في الصناعة.

قال الحافظ السيوطي: ولعسره لم يفرده أحد بالتصنيف[3].

قلت: وقد جمع الشيخ عبد الله بن الصديق رحمه الله رسالة في هذا الباب ذكر فيها من الأحاديث الشاذة ثلاثة وأربعين حديثا. وسماها " الفوائد المقصودة من الأحاديث الشاذة المردودة " وهي رسالة حقا مفيدة في بعض جوانبها، على أننا نخالفه في بعض أحكامه. وحسبه أنه اجتهد.

---

(1) التدريب، ص: 152.

(2) انظر العلل لابن أبي حاتم، رقم: 1643.

(3) التدريب: 151.

المتابع والشاهد والمفرد والاعتبار

وَإِنْ تَجِدْ مُشَارِكاً لِلرَّاوِ فِي ... شَيْخٍ فَذَا مُتَابِعٌ بِهِ قُفِي
وَإِنْ تَجِدْ مُوَافِقاً فِي الْمَعْنَى ... فَقَطْ فَبِالشَّاهِدِ هَذَا يُعْنَى
وَحَيْثُ لاَ فَمُفْرَدٌ وَالْبَحْثُ عَنْ ... ذَاكَ بِالاِعْتِبَارِ يُسْمَى حَيْثُ عَنْ

المتابع: لغة: اسم فاعل من تابع. بمعنى وافق.

واصطلاحا: هو أن يشارك راو رواة الحديث الفرد لفظا ومعنى،أو معنى فقط، مع الاتحاد في الصحابي.

ومنه المتابعة: وهي مشاركة الراوي غيره في رواية الحديث.

وهي نوعان: تامة وقاصرة:

- المتابعة التامة: وهي أن تقع المشاركة للراوي نفسه من أول السند.

- المتابعة القاصرة: وهي أن تقع المشاركة لشيخ الراوي أو شيخ شيخه.. أثناء السند.

الشاهد: لغة: اسم فاعل من شهد أي حضر وعاين.

واصطلاحا: هو أن يشارك راو رواة الحديث الفرد لفظا ومعنى أو معنى فقط، مع عدم الاتحاد في الصحابي.

ملاحظة: وهناك من أطلق المتابعة على الشاهد والعكس، والأمر في ذلك سهل. كما قال الحافظ في النزهة[1].

قلت: لأنه مجرد اصطلاح، ولا مشاحة في الاصطلاح كما يقولون.

الاعتبار: لغة: مصدر من اعتبر. أي تدبر.

واصطلاحا: تتبع طرق الحديث الفرد وسبرها لمعرفة هل له مشاركة أم لا ؟

ملاحظة: وقد يظن أن الاعتبار قسيم للمتابعات والشواهد، كما يفهم من ظاهر

---

(1) ص: 42.

صنيع ابن الصلاح والنووي. والصواب أنه هيئة للتوصل إليهما: المتابعات والشواهد. عن طريق السبر والتتبع[1].

وإذا خلا الحديث مما يعضده ويقويه كالمتابع أو الشاهد سمي فردا أي مطلقا. وهو مقصود الناظم (وحيث لا فمفرد).

وقوله: (حيث عن) معناه حيث عنى أي بالبحث وتتبع المتابعات والشواهد لمعرفة هل شورك الراوي أو غيره أم لا؟

وقد حذفت الألف المقصورة وسكنت النون لضرورة النظم.

مثال جامع لكل من المتابع بنوعيه، والشاهد[2]:

قال الحافظ: (الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين). فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي تفرد به عن مالك فعدوه في غرائبه لأن أصحاب مالك رووه عنه بهذا الإسناد وبلفظ: " فإن غم عليكم فاقدروا له "[3] ولكن وجدنا الشافع متابعا وهو عبد الله بن مسلمة القعنبي، كذلك أخرجه البخاري[4] عنه عن مالك، وهذه متابعة تامة، ووجدنا له أيضا متابعة قاصرة في صحيح ابن خزيمة[5] من رواية عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ " فكملوا ثلاثين "، وفي صحيح مسلم[6] من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ " فاقدروا ثلاثين " ووجدنا شاهدا رواه النسائي[7] من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثل حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر سواء. فهذا باللفظ، وأما بالمعنى فهو ما رواه البخاري[8] من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة بلفظ: " فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين ".

---

(1) النزهة: 42.

(2) المرجع السابق: 42.

(3) الموطأ بشرح الزرقاني 2/ 154. رقم: 640.

(4) كتاب الصوم. باب قول النبي إذا رأيتم الهلال... 4/ 119. رقم: 1906.

(5) رقم: 1909.

(6) كتاب الصوم. باب وجوب صوم رمضان. شرح النووي 7/ 189.

(7) كتاب الصيام. 2/ 594. رقم: 2124.

(8) رقم: 1907.

مسألة: هل الاعتبار من أجل التقوية سار على جميع الأحاديث تساهلا أم له ضوابط ؟

قلت: الصواب الذي سار عليه الجمهور من المحدثين والحفاظ أن قاعدة تقوية الحديث الضعيف بالشواهد والمتابعات لها ضوابط تنضبط لها.

قال الإمام الترمذي رحمه الله: " وما ذكرنا في هذا الباب حديث حسن، فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذا، ويروى من غير وجه نحو ذلك؛ فهو عندنا حديث حسن "[1].

وقال: " فكل من روي عنه حديث ممن يتهم أو يضعف لغفلته وكثرة خطئه، ولا يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه فلا يحتج به "[2].

إذن يفهم من كلامه رحمه الله أن الحديث الضعيف لا يتقوى إلا إذا توفرت فيه شروط ثلاثة:

1 - أن لا يكون في إسناده متهم بالكذب، أو مغفل كثير الخطأ.

2 - أن لا يكون شاذا.

3 - أن يروى من غير وجه.

ومن أراد التوسع في هذه المسألة. فليطالع كتاب "مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة " للدكتور مرتضى الزين أحمد. فإنه جامع في بابه، نافع في مضمونه.

الموضوع

وَإِنْ يَكُنْ رَاوِيهِ يَقْصِدُ الْكَذِبْ فَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ طَرْحُهُ يَجِبْ
وَرُبَّمَا أُطْلِقَ فِيمَا اتَّفَقَا فِيهِ بِلاَ قَصْدٍ لأَنْ يَخْتَلِقَا

الموضوع: لغة: اسم مفعول من وضع أي ألصق.

---

(1) الجامع. كتاب العلل 5/ 559.

(2) نفس المرجع 5/ 548.

واصطلاحا: هو ما نسب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الكذب المختلق، سواء قصد الراوي متعمدا إلصاقه أو نسبته إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أم لا.

وهو شر أنواع الضعيف، وهناك من المحدثين من يعده قسما منفردا ومنفصلا عن الضعيف.

حكمه: تحريم روايته مطلقا في أي باب من الأبواب، ولو باب الترغيب والترهيب. إلا أن يردف ببيان وضعه واختلاقه.

امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم من حديث سمرة بن جندب: " من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين "[1] فيه روايتان بكسر الباء وفتحها حملا على التثنية والجمع.

علامات الوضع:

يعرف الحديث الموضوع بعلامات هي:

1 - إقرار نفس الواضع:

مثل ما رواه البخاري في التاريخ الأوسط قال: حدثني يحيى الأشكري عن عمر ابن صبح يقول: أنا وضعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم.

وحديث أبي بن كعب في فضائل القرآن سورة سورة، اعترف بوضعه ميسرة بن عبد ربه[2].

2 - ما يتنزل منزلة إقراره:

قال العراقي: كأن يحدث بحديث عن شيخ، ويسأل عن مولده فيذكر تاريخا يعلم وفاة ذلك الشيخ قبله، ولا يعرف ذلك الحديث إلا عنده، فهذا لم يعترف بوضعه، ولكن اعترافه بوقت مولده يتنزل منزلة إقراره بالوضع، لأن ذلك الحديث لا يعرف إلا عن ذلك الشيخ، ولا يعرف إلا برواية هذا عنه[3].

---

(1) مقدمة مسلم بشرح النووي 1/ 64 - 65.
(2) تدريب الراوي: 180.
(3) تدريب الراوي: 180.

كما ادعى مأمون بن أحمد الهروي أنه سمع من هشام بن عمار، فسأله الحافظ ابن حبان[1]: متى دخلت الشام ؟ قال: سنة خمسين ومائتين: فقال له: فإن هشاما الذي تروي عنه مات سنة 245، فقال: هذا هشام بن عمار آخر.

3 - قرينة في الراوي:

مثل كون الراوي رافضيا، والحديث في فضائل آل البيت "[2].

4 - قرينة في المروي: ومن القرائن في ذلك[3]:

1. اشتمال الحديث على المجازفات: مثل: من قال لا إله إلا الله: خلق الله من تلك الكلمة طائرا له سبعون ألف لسان، لكل لسان سبعون ألف لغة يستغفرون الله له. ومن فعل كذا وكذا أعطي في الجنة سبعين ألف مدينة في كل مدينة سبعون ألف قصر، في كل قصر سبعون ألف حوراء ".

2. تكذيب الحس له: مثل: " إذا عطس الرجل عند الحديث فهو دليل على صدقه ". قال ابن القيم: وهذا إن صحح بعض الناس سنده - فالحس يشهد بوضعه، لأنا نشاهد العطاس والكذب يعمل عمله ! ولو عطس مئة ألف رجل عند حديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحكم بصحته بالعطاس، ولو عطسوا عند شهادة زور لم تصدق ".

3. سماجة الحديث: مثل حديث: " لو كان الأرز رجلا لكان حليما، ما أكله جائع إلا أشبعه".

قال ابن القيم: "فهذا من السمج البارد، الذي يصان عنه كلام العقلاء، فضلا عن كلام سيد الأنبياء"

4. مناقضة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بينة.

مثل: أحاديث مدح من اسمه محمد أو أحمد، وأن كل من يسمى بهذه الأسماء لا يدخل النار.

---

(1) المجروحون 3/ 11.

(2) التدريب، ص 181.

(3) المنار المنيف بتصرف: 50 - 81.

قال ابن القيم: " وهذا مناقض لما هو معلوم من دينه صلى الله عليه وآله وسلم، أن النار لا يجار منها بالأسماء والألقاب، وإنما النجاة منها بالإيمان والأعمال الصالحة ".

5. أن يدعى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه فعل أمرا ظاهرا بمحضر من الصحابة كلهم، وأنهم اتفقوا على كتمانه ولم ينقلوه، كما يزعم أكذب الطوائف، أنه صلى الله عليه وآله وسلم أخذ بيد علي بن أبي طالب رضي الله عنه بمحضر من الصحابة كلهم، وهم راجعون من حجة الوداع، فأقامه بينهم حتى عرفه الجميع. ثم قال: " هذا وصيي وأخي، والخليفة من بعدي، فاسمعوا له وأطيعوا ". ثم اتفق الكل على كتمان ذلك وتغييره ومخالفته. فلعنة الله على الكاذبين. كذا قال ابن القيم رحمه الله.

6. كون الحديث باطلا في نفسه:

مثل: " إذا غضب الله تعالى أنزل الوحي بالفارسية، وإذا رضي أنزله بالعربية".

"من لم يكن له مال يتصدق به فليلعن اليهود والنصارى ".

قال ابن القيم: فإن اللعنة لا تقوم مقام الصدقة أبدا.

7. كون الحديث غير شبيه بكلام الأنبياء:

مثل: " ثلاثة تزيد في البصر: النظر إلى الخضرة، والماء الجاري، والوجه الحسن ".

قال ابن القيم: وهذا الكلام مما يجل عنه أبو هريرة، وابن عباس، بل سعيد ابن المسيب، والحسن، بل أحمد، ومالك رحمهم الله.

8. إخبار الحديث بوقائع وحوادث في تواريخ محددة:

مثل: " إذا انكسف القمر في المحرم: كان الغلاء، والقتال، وشغل السلطان، وإذا انكسف في صفر كان كذا وكذا.. ".

9. كون الحديث بوصفة الأطباء والطرقية أشبه وأليق:

" الهريسة تشد الظهر ". " المؤمن حلو يحب الحلاوة ".

10. استقراء أحاديث باب معين:

مثل أحاديث العقل: قال الخطيب[1]: حدثنا الصوري قال: سمعت الحافظ عبد الغني بن سعيد يقول: قال الدارقطني: إن كتاب " العقل " وضعه أربعة: أولهم ميسرة بن عبد ربه، ثم سرقه منه داود بن المحبر، فركبه بأسانيد غير أسانيد ميسرة، وسرقه عبد العزيز بن أبي رجاء، فركبه بأسانيد أخر، ثم سرقه سليمان بن عيسى السجزي فأتى بأسانيد أخر.

قال أبو الفتح الأزدي: لا يصح في العقل حديث. وقاله أبو جعفر العقيلي، وابن حبان.

11. مخالفة الحديث لصريح القرآن:

كحديث مقدار الدنيا؛ وأنها سبعة آلاف سنة، ونحن في الألف السابعة.

وهو معارض لقوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ﴾[2].

وقوله أيضا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾[3].

أقسام الوضاعين ودوافعهم:

1 - الزهاد والصوفية: وهم أعظم الأصناف ضررا، قاموا بوضع الأحاديث احتسابا للأجر عند الله وترغيبا للناس في الخيرات - على حد زعمهم - عندها اغتر الناس بموضوعاتهم ثقة بهم نظرا لما تظاهروا به من الزهد والصلاح.

أخرج مسلم في مقدمة صحيحه[4] عن يحيى بن سعيد القطان قال:

" لم تر أهل الخير في شيء أكذب منهم في الحديث ".

---

(1) تاريخ بغداد 8/ 360.

(2) الأعراف: 187.

(3) لقمان: 34.

(4) ص: 13.

مثال: روى الحاكم بسنده إلى أبي عمار المروزي، أنه قيل لأبي عصمة نوح بن أبي مريم من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة، وليس عند أصحاب عكرمة هذا ؟ فقال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة، ومغازي ابن إسحاق، فوضعت هذا الحديث حسبة[1].

2 - الزنادقة: وهم الذين يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر.

مثل: محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة، روى عن حميد عن أنس مرفوعا: " أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي إلا أن يشاء الله ". قال الحاكم: وضع هذا الاستثناء لما كان يدعو إليه من الإلحاد والزندقة، والدعوة إلى التنبؤ[2].

3 - الفرق والمذاهب السياسية:

كالخطابية والرافضة كانوا يضعون الأحاديث انتصارا لمذهبهم.

قال حماد بن سلمة: أخبرني شيخ من الرافضة أنهم كانوا يجتمعون على وضع الأحاديث[3].

4 - المتزلفين للحكام:

كغياث بن إبراهيم النخعي الكوفي. فإنه دخل على أمير المؤمنين المهدي، وكان المهدي يحب الحمام ويلعب به، فإذا قدامه حمام، فقيل له: حدث أمير المؤمنين، قال: حدثنا فلان عن فلان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر[4] أو جناح ". فأمر له المهدي ببدرة، فلما قام قال: أشهد على قفاك أنه قفا كذاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال المهدي: أنا حملته على ذلك، ثم أمر بذبح الحمام ورفص ما كان فيه[5].

5 - المتعصبين للآراء:

---

(1) تدريب الراوي: 185.

(2) تدريب الراوي: 187.

(3) مناقب الشافعي لابن أبي حاتم: 187.

(4) رواه دون زيادة " أو جناح ". أبو داود. كتاب الجهاد. باب في السبق. رقم: 2574. والترمذي كتاب الجهاد. باب ما جاء في الرهان والسبق. رقم: 1700. والنسائي. كتاب الخيل. باب السبق 3589. وابن ماجه. كتاب الجهاد. باب السبق والرهان. رقم: 2878.

(5) تدريب الراوي: 188.

كمحمد بن عكاشة الكرماني الكذاب. قال الحاكم: " بلغني أنه كان ممن يضع الحديث حسبة فقيل له: إن قوما يرفعون أيديهم في الركوع وعند الرفع منه؟ فقال: حدثنا المسيب بن واضح حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له "[1].

6 - القصاص: قصد التكسب وطلب الرزق عن طريق العجائب والغرائب.

مثل ما حكى ابن حبان في كتابه المجروحين[2]: أنه دخل مسجدا، فقام بعد صلاة شاب فقال: حدثنا أبو خليفة: حدثنا أبو الوليد عن شعبة عن قتادة عن أنس وذكر حديثا، قال أبو حاتم: "فلما فرغ دعوته، قلت: رأيت أبا خليفة ؟ قال: لا، قلت: كيف تروي عنه ولم تره ؟! فقال: إن المناقشة معنا من قلة المروءة ! أنا أحفظ الإسناد، فكلما سمعت حديثا ضممته إلى هذا الإسناد".

- مذهب الكرامية في الحديث الموضوع:

الكرامية قوم من المبتدعة ينسبون إلى محمد بن عبد الله بن كرام السجستاني، مجسمة قالوا بأن الله جوهر (أي جسم)[3].

ذهبوا إلى جواز الوضع في الترغيب والترهيب. فجاء هذا خلافا للإجماع، ومصادما لصريح المتواتر من حديثه عليه الصلاة والسلام: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"[4].

حكم واضع الحديث:

لا يقبل حديثه وإن تاب. قال عبد الله بن المبارك: من عقوبة الكذاب أن يرد عليه صدقه. وذهب إلى هذا كثير من المتقدمين كالحميدي والبخاري، وقبله بعض المتأخرين كالنووي بشرط التوبة، قال:

والمختار القطع بصحة توبته في هذا، وقبول رواياته بعدها إذا صحت توبته

---

(1) المنار المنيف: 129.

(2) 1/ 86.

(3) الملل والنحل 1/ 108.

(4) انظر الباعث الحثيث 1/ 240.

بشروطها المعروفة، وهي الإقلاع عن المعصية، والندم على فعلها، والعزم على أن ألا يعود، فهذا هو الجاري على قواعد الشرع.

وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافرا فأسلم، وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة، وأجمعوا على قبول شهادته، ولا فرق بين الرواية والشهادة في هذا[1].

وبالغ الشيخ أبو محمد الجويني - والد إمام الحرمين - حين جزم بتكفير الوضاع. وقد شايعه في هذا الشيخ أحمد شاكر[2].

- الموضوع غلطا:

إذا كان أكثر الموضوع من الأحاديث جاء من باب الاختلاق عن عمد، فقد يأتي الوضع من بعض الرواة غلطا من غير قصد، كحديث ثابت بن موسى الزاهد الذي رواه ابن ماجه عن جابر مرفوعا[3].

قال الحاكم: " دخل ثابت على شريك وهو يملي ويقول: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وسكت ليكتب المستملي، فلما نظر إلى ثابت قال: من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار، وقصد بذلك ثابتا لزهده وورعه، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد فكان يحدث به"[4].

وقال ابن حبان[5]: " إنما هو قول شريك، قاله عقب حديث الأعمش أبي سفيان عن جابر مرفوعا: يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم فأدرجه ثابت في الخبر، ثم سرقه منه جماعة من الضعفاء وحدثوا به عن شريك ".

إيقاظ:

لقد شان بعض المفسرين تفاسيرهم بحشرهم الموضوع من الأحاديث دون بيان.

مثل حديث أبي بن كعب مرفوعا في فضائل القرآن سورة سورة. ذكره كل من الثعلبي والواحدي والزمخشري والبيضاوي والشوكاني...

---

(1) شرح النووي 1/ 70 - 126.
(2) شرح ألفية السيوطي له، ص 47.
(3) كتاب إقامة الصلاة. باب ما جاء في قيام الليل 2/ 468. رقم: 1333.
(4) الإرشاد للخليلي 1/ 170 - 171.
(5) المجروحون 1/ 207.

قال العراقي: " لكن من أبرز إسناده منهم كالأولين فهو أبسط لعذره إذ أحال ناظره على الكشف عن سنده، وإن كان لا يجوز له السكوت عليه، وأما من لم يبرز سنده وأورده بصيغة الجزم فخطؤه أفحش "[1].

- المؤلفات في الموضوع: كثيرة وأشهرها:

1 - الموضوعات الكبرى للحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي المتوفى سنة 597هـ. وهو أقدم الكتب في هذا المجال. لكن مؤلفه تساهل بإيراده الضعيف والحسن والصحيح. قال الحافظ: غالب ما في كتاب ابن الجوزي موضوع، والذي ينتقد عليه بالنسبة إلى ما لا ينتقد قليل جدا.

وقال: وفيه من الضرر أن يظن ما ليس بموضوع موضوعا، عكس الضرر بمستدرك الحاكم فإنه يظن ما ليس بصحيح صحيحا.

قال : ويتعين الاعتناء بانتقاد الكتابين، فإن الكلام في تساهلهما أعدم الانتفاع بهما إلا لعالم بالفن، لأنه ما من حديث إلا ويمكن أن يكون قد وقع فيه تساهل "[2] وقد اختصره الحافظ السيوطي في كتاب سماه:

2 - اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة. ثم تعقبه في كتاب مفرد سماه " التعقيبات على الموضوعات ".

ومن أغرب ما شان به ابن الجوزي كتابه هو إيراده حديثا في صحيح مسلم عن أبي هريرة مرفوعا: "إن طالت بك مدة أوشك أن ترى قوما يغدون في سخط الله ويروحون في لعنته، في أيديهم مثل أذناب البقر "[3].

قال الحافظ في القول المسدد[4]: "ولم أقف في كتاب الموضوعات لابن الجوزي على شيء حكم عليه بالوضع وهو في أحد الصحيحين غير هذا الحديث، وإنها لغفلة شديدة منه".

3 - تنزيه الشريعة المرفوعة من الأحاديث الشنيعة الموضوعة لابن عراق الكناني المتوفى سنة 963هـ.

---

(1) تدريب الراوي: 190.

(2) التدريب: 183.

(3) كتاب الجنة. باب جهنم أعاذنا الله منها. شرح النووي 17/ 190.

(4) ص: 32.

وهو من أعظم الكتب في هذا الباب وأنفعها، قام فيه مؤلفه بتلخيص كتاب ابن الجوزي وضم زيادات السيوطي عليه من كتابيه اللآلئ والتعقيبات. ثم قدم له بفصول مهمة مع ذكره لأسماء الوضاعين على حروف المعجم. فجاء الكتاب جامعا مانعا لما حباه به مؤلفه من التحرير والتقرير.

المتروك

وَإِنْ يَكُنْ مُتَّهَماً بِهِ فَقَطْ فَذَلِكَ الْمَتْرُوكُ عِنْد مَنْ فَرَطْ

المتروك: لغة: اسم مفعول من الترك. والترك هو ودعك الشيء[1].

اصطلاحا: هو الحديث الذي اشتمل إسناده على راو متهم بالكذب.

وقول الناظم: (وإن يكن متهما به فقط) الهاء تعود على الكذب المذكور في الأبيات السابقة المتعلقة بالحديث الموضوع.

والمقصود إذا عرف بالكذب في كلامه العادي، ولم يظهر منه ذلك في كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

قوله (عند من فرط) أي عند من سلف من المحدثين والحفاظ.

مثاله: حديث عمرو بن شمر الجعفي الكوفي الشيعي، عن جابر عن أبي الطفيل عن علي وعمار قالا: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقنت في الفجر، ويكبر يوم عرفة من صلاة الغداة. ويقطع صلاة العصر آخر أيام التشريق "

وقد قال النسائي والدارقطني وغيرهما عن عمرو بن شمر: متروك الحديث[2].

فائدة: وهذا النوع لم يذكره لا ابن الصلاح في المقدمة، ولا النووي في التقريب، وأول من حده هو الحافظ ابن حجر في النخبة.

ملاحظة: وقد اعتبر الحافظ السيوطي في ألفيته[3]: الفسق، والغفلة، وكثرة الوهم من لوازم المتروك.

---

(1) لسان العرب 10/ 405.

(2) ميزان الاعتدال 3/ 268.

(3) ص 63.

قال: وسم بالمتروك فردا تصب　　راو لـه مـتـهـم بـالـكـذب
أو عـرفـوه مـنـه فـي غـيـر الأثـر　　أو فـسـق أو غـفـلـة أو وهـم كـثـر

قلت: وبذلك يكون المتروك مجامعا للمنكر في الحد.

لكن الصواب أن من عرف بفسق أو غفلة أو كثرة أوهام، فحديثه يكون ضعيفا منكرا. لقول الحافظ في النزهة[1]:

فمن فحش غلطه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه فحديثه منكر.

المنكر والمعروف

وَمَـا رَوَى فَـاسِـقٌ أَوْ غَـافِـلٌ أَوْ　　ذُو غَـلَـطٍ فَـاحِـشٍ مُـنْـكَـراً دَعَـوْا
وَقَـدْ يُـقَـيَّـدُ بِـمَـا خَـالَـفَ مَـا　　لِـثِـقَـةٍ وَذَا بِـمَـعْـرُوفٍ سَـمَـا

المنكر: لغة: اسم مفعول من أنكر. قال ابن منظور: والمنكر من الأمر خلاف المعروف[2].

اصطلاحا: امتاز بتعريفين:

- الأول: هو ما رواه فاحش الغلط أو كثير الوهم أو ظاهر الفسق.

وهذا التعريف حكاه الحافظ في النزهة[3]. قال: "والثالث المنكر على رأي من لا يشترط في المنكر قيد المخالفة، وكذا الرابع، والخامس فمن فحش غلطه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه فحديثه منكر".

وهذا الذي مشى عليه الناظم في البيت الأول.

- الثاني: هو ما رواه الضعيف مخالفا به الثقة. وهذا هو المعتمد على رأي الحافظ في النخبة.

وهذا التعريف هو الذي أشار إليه الناظم في البيت الثاني بقوله (وقد يقيد بما خالف ما لثقة).

---

(1) ص 53.
(2) لسان العرب 4/ 233.
(3) ص 53.

مثاله: ما رواه ابن أبي حاتم في العلل[1] من طريق حبيب بن حبيب عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: " من أقام الصلاة وأتى الزكاة وحج البيت، وصام، وقرى الضيف، دخل الجنة".

قال أبو حاتم: هو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفا. وهو المعروف.

ملاحظة: هناك من سوى بين المنكر والشاذ كابن الصلاح في مقدمته حيث اعتبر المنكر قسم من الشاذ.

قال : المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنه بمعناه[2]. وهذه التسوية شذوذ في مجال الاصطلاح عما تقرر. لذلك قال الحافظ في النزهة مستنكرا: "وقد غفل من سوى بينهما "[3].

قلت: والصواب أن بين الشاذ والمنكر عموم وخصوص، يشتركان في اشتراط المخالفة. ويفترقان في أن الشاذ راويه ثقة أو صدوق، والمنكر راويه ضعيف. كذا فرق بينهما الحافظ في النزهة[4].

إيقاظ:

قال السيوطي[5]: وقع في عبارتهم: أنكر ما رواه فلان كذا، وإن لم يكن ذلك الحديث ضعيفا، وقال ابن عدي: " أنكر ما روى بريد بن عبد الله بن أبي بردة: "إذا أراد الله بأمة خيرا قبض نبيها قبلها، قال: هذا طريق حسن رواته ثقات، وقد أدخله قوم في صحاحهم".

---

(1) 2/ 182.
(2) ص 80.
(3) ص 41.
(4) ص 41.
(5) التدريب: 156.

والحديث في صحيح مسلم[1].

وقال الذهبي[2]: أنكر ما للوليد بن مسلم من الأحاديث حديث حفظ القرآن، وهو عند الترمذي وحسنه[3]، وصححه الحاكم على شرط الشيخين[4].

قلت: إذن قصدهم بالنكارة هنا هو التفرد.

المعروف: لغة: اسم مفعول من عرف. يقال: عرف الشيء، بمعنى علمه.

واصطلاحا: هو مقابل المنكر. أي ما رواه الثقة مخالفا به الضعيف. وهذا هو مقصود الناظم من قوله: (لثقة وذا بمعروف سما).

سما: من السمو والارتفاع والعلو. يعني أن المعروف تعلو مرتبته تمييزا عن المنكر الضعيف.

مثاله: ما ذكر في المثال السابق.

قال أبو حاتم: " هو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفا، وهو المعروف ".

المعلل

وَمَا بِهِ وَهْمٌ خَفِيٌّ يُعْقَلُ مَعَ التَّأَمُّلِ هُوَ الْمُعَلَّلُ

المعلل: ويسمونه المعلول[5].

لغة: بالنسبة للأول: اسم مفعول من علل يقال: علله بطعام وحديث ونحوهما: شغله بهما، ومنه قول جرير:

تعلل وهي ساغبة بينها بأنفاس من الشبم القراح[6]

---

(1) كتاب الفضائل. شرح النووي 15/ 52.

(2) الميزان 6/ 21.

(3) كتاب الدعوات. باب في دعاء الحفظ 5/ 384. رقم: 3570.

(4) كتاب التطوع 2/ 458. رقم: 1190.

(5) كالبخاري والترمذي والحاكم والدارقطني، وكذا الأصوليين يقولون في باب القياس "العلة والمعلول". انظر علوم الحديث لابن الصلاح: 89. وتدريب الراوي: 163.

(6) لسان العرب: 11/ 469.

والثاني: لحن، لأن اسم المفعول من أعل الرباعي، لا يأتي على مفعول، بل الأجود فيه معل بلام واحدة.

لكن الأول له وجه عن أهل الحديث، قال السخاوي: وما يقع من استعمال أهل الحديث له حيث يقولون: علله فلان، فعلى طريق الاستعارة[1].

اصطلاحا: ما اطلع فيه على علة قادحة في صحة الحديث مع أن ظاهره السلامة منها.

والعلة هي سبب خفي قادح في صحة الحديث.

مكانة هذا العلم:

قال الحافظ: وهو من أغمض أنواع الحديث وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهما ثاقبا وحفظا واسعا، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، وملكة قوية بالأسانيد والمتون، ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن: كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني. وقد نقصر عبارة المعلل عن إقامة الحجة على دعواه كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم[2].

قال ابن مهدي: في معرفة علم الحديث إلهام، لو قلت للعالم بعلل الحديث من أين قلت هذا لم يكن له حجة، وكم من شخص، لا يهتدي لذلك، وقيل له أيضا: إنك تقول للشيء هذا صحيح وهذا لم يثبت فعمن تقول ذلك ؟ فقال: أرأيت لو أتيت الناقد فأريته دراهمك، فقال هذا جيد وهذا بهرج، أكنت تسأل عمن ذلك أو تسلم له الأمر ؟ قال: بل أسلم له الأمر. قال: فهذا كذلك، بطول المجالسة، والمناظرة، والخبرة[3].

كيفية معرفة العلة:

1 - جمع طرق الحديث، واستقصاؤها من المجامع والمسانيد.

---

(1) فتح المغيث: 1/ 269.

(2) النخبة: 53.

(3) تقدمة الجرح والتعديل: 249.

قال علي بن المديني: الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه[1].

2 - النظر في رجال الأسانيد، والموازنة بينهم من حيث الضبط والإتقان.

3 - تنصيص أحد الأئمة من حفاظ الحديث المبرزين في هذا الفن، على أن هذا الحديث معلل.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في شرح علل الترمذي:

" قاعدة مهمة: حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث ومعرفتهم للرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك. وإنما يرجع فيه إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خصوا بها عن سائر أهل العلم"[2].

موضوع العلة:

ينقسم الحديث المعلل إلى ثلاثة أقسام بحسب موضع العلة:

- معلل الإسناد - معلل المتن - معلل المتن والإسناد.

1 - معلل الإسناد: وهو الأكثر الغالب.

وهذه العلة قد تكون قادحة في المتن كما هي قادحة في الإسناد.

مثال: حديث موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه، فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، غفر له ما كان في مجلسه ذلك، فروي أن مسلما جاء إلى البخاري وسأله عنه فقال: هذا حديث مليح، إلا أنه معلول، حدثنا به موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا سهيل عن عون بن عبد الله قوله.

وهذا أولى لأنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل[3].

وقد تكون قادحة في الإسناد، والمتن صحيح. أي جاء من طريق أخرى صحيحة.

---

(1) التدريب: 156.

(2) ص 765 - 758.

(3) التدريب: 169.

مثل: حديث يعلى بن عبيد الطنافسي - أحد رجال الصحيح - عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: " البيعان بالخيار " غلط يعلى على سفيان في قوله عمرو بن دينار، وإنما هو عبد الله بن دينار، هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان، كأبي نعيم الفضل بن دكين، ومحمد بن يونس الفريابي، ومخلد بن يزيد[1].

2 - معلل المتن:

مثل حديث البسملة[2] الذي رواه مسلم في صحيحه[3] من رواية الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك أنه حدثه **قال**: " صليت خلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين، لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها ". ثم رواه مسلم أيضا من رواية الوليد عن الأوزاعي أخبرنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنسا يذكر ذلك.

قال ابن الصلاح: " فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه: " فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين " من غير تعرض لذكر البسملة، وهو الذي اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في الصحيح، ورأوا أن من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له، ففهم من قوله كانوا يستفتحون بالحمد أنهم كانوا لا يبسملون، فرواه على ما فهم، وأخطأ؛ لأن معناه أن السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي الفاتحة، وليس فيه تعرض لذكر التسمية. وانضم إلى ذلك أمور، منها: أنه ثبت عن أنس أنه سئل عن الافتتاح بالتسمية فذكر أنه لا يحفظ فيه شيئا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. والله أعلم "[4].

3 - معلل الإسناد والمتن:

مثاله: ما أخرجه النسائي[5] وابن ماجه[6] من حديث بقية عن يونس عن الزهري

---

(1) التدريب: 166.

(2) التدريب: 166.

(3) كتاب الصلاة. باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة. شرح النووي 4/110.

(4) علوم الحديث: 92.

(5) كتاب الجمعة. باب من أدرك ركعة من صلاة الجمعة 2/226. رقم: 1424.

(6) كتاب إقامة الصلاة. باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة 2/319. رقم: 1123.

عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فقد أدرك ".

قال أبو حاتم: " هذا خطأ المتن والإسناد، إنما هو الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من أدرك من صلاة ركعة فقد أدركها، وأما قوله من صلاة الجمعة فليس هذا في الحديث فوهم في كليهما "[1].

صور المعلل:

قال الحافظ السيوطي[2]: وقد قسم الحاكم في علوم الحديث أجناس المعلل إلى عشرة؛ ونحن نلخصها هنا بأمثلتها:

أحدها: أن يكون السند ظاهره الصحة وفيه لا يعرف بالسماع ممن روى عنه، كحديث كفارة المجلس المتقدم.

الثاني: أن يكون الحديث مرسلا من وجه رواة الثقات الحفاظ ويسند من وجه ظاهره الصحة. كحديث قبيصة بن عقبة عن سفيان عن خالد الحذاء، وعاصم عن أبي قلابة عن أنس مرفوعا: أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر، الحديث.

قال : فلو صح إسناده لأخرج في الصحيح، إنما روى خالد الحذاء عن أبي قلابة مرسلا.

الثالث: أن يكون الحديث محفوظا عن صحابي ويروى غيره لاختلاق بلاد رواته، كرواية المدنيين عن الكوفيين، كحديث موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه مرفوعا: إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة.

قال : هذا إسناد لا ينظر فيه حديثي، إلا ظن أنه من شرط الصحيح، والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا، وإنما الحديث محفوظ من رواية أبي بردة عن الأغر المدني.

الرابع: أن يكون محفوظا عن صحابي فيروى عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما

---

(1) العلل 1/ 127.

(2) التدريب: 169 - 171.

يقتضي صحته، بل ولا يكون معروفا من جهته، كحديث زهير بن محمد بن عثمان بن سليمان عن أبيه، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور.

قال : أخرج العسكري وغيره هذا الحديث في الوحدان، وهو معلول، أبو عثمان لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم، ولا رآه وعثمان إنما رواه عن نافع ابن جبير بن مطعم عن أبيه، وإنما هو عثمان بن أبي سفيان.

الخامس: أن يكون روي بالعنعنة وسقط منه رجل دلت عليه طريق أخرى محفوظة كحديث يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن رجل من الأنصار، أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات ليلة فرمي بنجم فاستنار.. الحديث.

قال : وعلته أن يونس مع جلالته قصر به، وإنما هو عن ابن عباس حدثني رجال..

السادس: أن يختلف على رجل بالإسناد وغيره ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد كحديث علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال: قلت: يا رسول الله، مالك أفصحنا، الحديث.

قال : وعلته ما أسند عن علي بن خشرم، حدثنا علي بن الحسين بن واقد: بلغني أن عمر، فذكره.

السابع: الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجهيله، كحديث الزهري* عن سفيان الثوري عن حجاج بن فرافصة، عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا: المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم.

قال : وعلته ما أسند عن محمد بن كثير، حدثنا سفيان عن حجاج عن رجل عن أبي سلمة، فذكره.

الثامن: أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع عنه، لكنه لم يسمع منه

---

* الصواب: أبي شهاب الحناط كذا في المستدرك 1/ 43.

وقد نبه على هذا الخطأ الشيخ أحمد شاكر في الباعث الحثيث 1/ 213. وشرح ألفية السيوطي له، ص 33 و 102. وقال: فاشتبه الاسم على السيوطي، وظنه " ابن شهاب " ! فنقله بالمعنى وجعله الزهري وهذا من مدهشات غلط العلماء الكبار، رحمهم الله ورضي عنهم.

أحاديث معينة، فإذا رواها عنه بلا واسطة فعلتها أنه لم يسمعها منه، كحديث يحيى بن أبي كثير عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا أفطر عند أهل بيت قال: أفطر عندكم الصائمون، الحديث.

قال : فيحيى رأى أنسا، وظهر من غير وجه أنه لم يسمع منه هذا الحديث، ثم أسند عن يحيى قال: حدثت عن أنس، فذكره.

التاسع: أن تكون طريقه معروفة، يروي أحد رجالها حديثا من غير تلك الطريق فيقع من رواه من تلك الطريق - بناء على الجادة - في الوهم.

كحديث المنذر بن عبد الله الحزامي عن عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك اللهم، الحديث: قال: أخذ فيه المنذر طريق الجادة، وإنما هو من حديث عبد العزيز، حدثنا عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي.

العاشر: أن يروى الحديث مرفوعا من وجه وموقوفا من وجه، كحديث أبي فروة يزيد بن محمد، حدثنا أبي عن أبيه عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعا: من ضحك في صلاته يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء، قال: وعلته ما أسند وكيع عن الأعمش عن أبي سفيان قال: سئل جابر، فذكره.

قال الحاكم: وبقيت أجناس لم نذكرها وإنما جعلنا هذه مثالا لأحاديث كثيرة.

مسألة التوسع في إطلاق العلة.

قال ابن الصلاح[1]: " ثم اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل، ولذلك تجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ، ونحو ذلك من أنواع الجرح.

وسمى الترمذي النسخ علة من علل الحديث*.

---

(1) علوم الحديث: 92 - 93.

* قال الحافظ: " وأما قوله: وسمى الترمذي النسخ علة هو من تتمة هذا التنبيه وذلك أن مراد الترمذي أن الحديث المنسوخ مع صحته إسنادا ومتنا طرأ عليه ما أوجب عدم العمل به وهو الناسخ ولا يلزم من ذلك أن يسمى المنسوخ معلولا اصطلاحا كما قررته والله أعلم ". النكت: 328.

ثم إن بعضهم أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط حتى قال من أقسام الصحيح ما هو صحيح معلول، كما قال بعضهم: من الصحيح ما هو صحيح شاذ. والله أعلم "

المصنفات في علم العلل:

أشهرها:

1 - كتاب العلل لابن المديني.

2 - كتاب العلل للترمذي: الصغير والكبير، وكلاهما مطبوع.

3 - كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي: مطبوع في مجلدين.

4 - كتاب العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني.

وهو أجمعها لجلالة مؤلفه في هذا الشأن. طبع محققا في مجلدات.

5 - كتاب " الزهر المطلول في الخبر المعلول " للحافظ ابن حجر.

لكن لا يوجد له أثر، ولو وجد لأغنى في هذا الباب، لأن الحافظ - كما قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله[1] - دقيق الملاحظة واسع الاطلاع.

فائدة:

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله[2]:

" وتجد الكلام على علل الأحاديث مفرقا في كتب كثيرة، من أهمها: " نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية " للحافظ الزيلعي، " والتلخيص " و " فتح الباري" كلاهما للحافظ ابن حجر، و " نيل الأوطار " للشوكاني، و " المحلى " للإمام الحجة أبي محمد بن حزم الظاهري[3]، وكتاب " تهذيب سنن أبي داود " للعلامة المحقق ابن قيم الجوزية ".

---

(1) شرح ألفية السيوطي له: 30.

(2) نفس المرجع: 30.

(3) وقد جمعت الأحاديث التي أعلها ابن حزم في الإحكام. وناقشته فيها في مؤلف سميته " الإسهام ببيان منهج ابن حزم في تعليل الأخبار من خلال كتابه الإحكام ". يسر الله طبعه ونشره.

المضطرب

وَمَا بِهِ اخْتِلاَفُ مَتْنٍ أَوْ سَنَدْ مُضْطَرِبٌ إِنْ لَمْ يَبِنْ مَا يُعْتَمَدْ

المضطرب: لغة: اسم فاعل من اضطرب الحبل بين القوم إذا اختلفت كلمتهم.

واضطرب أمره: اختل[1].

اصطلاحا: هو الحديث الذي يروى مرتين أو أكثر من قبل راو واحد أو أكثر على أوجه مختلفة متساوية، بحيث يستحيل الجمع أو الترجيح بينها.

شروط وصف الحديث بالاضطراب:

1 - روايته على أوجه متساوية في القوة، بحيث لا يستطاع الترجيح بين رواياتها.

أما إذا أمكن الترجيح، انتفى الاضطراب وأصبحت الرواية الراجحة محفوظة أو معروفة، والأخرى المرجوحة شاذة أو منكرة*.

2 - عدم الجمع بين الروايات: أي لا يمكن التوفيق بين الأوجه المختلفة قصد نفي ذلك الاختلاف الموجب للاضطراب.

موقع الاضطراب:

والاضطراب يكون في السند، ويكون في المتن.

مثال الاضطراب في السند:

حديث مجاهد عن الحكم بن سفيان عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في نضح الفرج بعد الوضوء، وقد اختلف فيه على عشرة أقوال، فقيل عن مجاهد عن الحكم أو ابن الحكم عن أبيه، وقيل عن مجاهد عن الحكم بن سفيان عن أبيه، وقيل عن مجاهد عن الحكم غير منسوب عن أبيه، وقيل عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن الحكم بن سفيان بلا شك، وقيل عن مجاهد عن رجل من ثقيف يقال له الحكم أو أبو الحكم، وقيل عن مجاهد عن أبي الحكم أو أبي الحكم بن سفيان، وقيل عن

---

(1) لسان العرب 1/ 544.

* قلت: وهذا هو مقصود الناظم (إن لم يبن ما يعتمد).

مجاهد عن الحكم بن سفيان أو ابن أبي سفيان، وقيل عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم[1].

مثال الاضطراب في المتن:

حديث البسملة الذي سبق التمثيل به في نوع المعلل.

قال السيوطي: " فإن ابن عبد البر أعله بالاضطراب كما تقدم، والمضطرب يجامع المعلل، لأنه قد تكون علته ذلك "[2].

حكم المضطرب:

المضطرب ضعيف، لأن اختلاف أوجهه يوحي بعدم ضبط رواته، وأنهم لم يحفظوا الحديث على سياق واحد. وبذلك يكون الحديث قد فقد شرطا من شروط الصحة والحسن، وهو الضبط.

فائدة:

الاضطراب قد يجامع الصحة، وذلك بأن يقع الاختلاف في اسم رجل واحد وأبيه ونسبته، ونحو ذلك ويكون ثقة فيحكم للحديث بالصحة، ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته مضطربا، وفي الصحيحين أحاديث كثيرة* بهذه المثابة، وكذا جزم الزركشي بذلك في مختصره. فقال: " قد يدخل القلب والشذوذ، والاضطراب في قسم الصحيح والحسن "[3].

ما صنف في هذا النوع:

صنف الحافظ ابن حجر كتابا حافلا في هذا النوع سماه:

"المقترب في بيان المضطرب"

قال المتبولي في مقدمة شرحه على الجامع الصغير: " أفاد وأجاد، وقد التقطه من كتاب العلل للدارقطني "[4].

---

(1) التدريب: 174.

(2) التدريب: 175.

* انظر هدي الساري. الفصل السابع في تبيين الأسماء المهملة التي يكثر اشتراكها. ص: 222 فما بعدها.

(3) التدريب: 175.

(4) شرح ألفية السيوطي لأحمد شاكر: 36.

المدرج

وَالْـمُـدْرَجُ الَّـذِي أَتَـى فِـي سَـنَـدِهْ أَوْ مَـتْـنِـهِ[1] مَـا لَـيْـسَ مِـنْـهُ فَـاقْـتَـدِهْ

المدرج: لغة: اسم مفعول من أدرج. يقال: أدرج الشيء: طواه وأدخله[2].

اصطلاحا: ما طرأه تغيير إسنادا أو متنا.

قوله: فاقتده، حشو. أي اتخذ هذا الاصطلاح قدوة في معرفة المدرج.

أقسام المدرج:

بما أن الإدراج يقع في الإسناد، ويقع في المتن، وجب تمييز كل قسم عن الآخر:

مدرج الإسناد: هو ما تغير سياق إسناده.

وهو أقسام كما قال الحافظ[3]:

الأول: أن يروي جماعة الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويه عنهم راو، فيجمع الكل على إسناد واحد من تلك الأسانيد، ولا يبين الاختلاف.

مثاله: حديث رواه الترمذي[4] عن بندار، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري عن واصل، ومنصور، والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل قال: قلت يا رسول الله: "أي الذنب أعظم.. ؟ " الحديث.

هكذا رواه محمد بن كثير العبدي، عن سفيان، فرواية واصل هذه مدرجة على رواية منصور والأعمش، فوافق روايته بروايتهما، وقد بين الإسنادين معا يحيى بن القطان في رواية عن سفيان، وفصل أحدهما عن الآخر.

كما رواه البخاري في صحيحه[5] في كتاب المحاربين* عن عمرو بن علي، عن

---

(1) في المطبوعة: " أو مثله " بالمثلثة واللام. والصواب ما أثبته.

(2) لسان العرب 2/ 269.

(3) شرح النزهة: 463.

(4) تفسير سورة الفرقان 5/ 178. رقم: 3182.

(5) كتاب الحدود. باب إثم الزناة. الفتح 12/ 114. رقم: 6811.

* لا كتاب المحاربين بل كتاب الحدود. وهذا وهم من الشيخ علي القاري في شرح النزهة.

يحيى، عن سفيان، عن منصور والأعمش، كلاهما عن أبي وائل، عن عمرو.

وعن سفيان، عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله من غير ذكر عمرو بن شرحبيل.

الثاني: أن يكون المتن عند راو إلا طرفا منه، فإنه عنده بإسناد آخر فيرويه راو عنه تاما بالإسناد الأول. ومنه أن يسمع الحديث من شيخه إلا طرفا.

مثاله: حديث رواه أبو داود[1] من رواية زائدة، وشريك، ورواه النسائي[2] من رواية سفيان بن عيينة، كلهم عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر في صفة صلاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، وقال فيه: " ثم جئت بعد ذلك في زمان برد شديد، فرأيت الناس عليهم جل الثياب تتحرك أيديهم تحت الثياب".

قال موسى بن هارون: وذلك عندنا وهم.

فقوله: " ثم جئت " ليس هو بهذا الإسناد، وإنما هو أدرج عليه عن عاصم، عن عبد الجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن وائل، وهكذا رواه مبينا زهير بن معاوية، وأبو بدر شجاع بن الوليد، فميزا قصة تحريك الأيدي من تحت الثياب، وفصلاها من الحديث، وذكر إسنادها كما ذكرنا.

الثالث: أن يكون عند الراوي متنان مختلفان بإسنادين مختلفين، فيرويهما راو عنه مقتصرا على أحد الإسنادين، أو يروي أحد الحديثين بإسناده الخاص به، لكن يزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في الأول.

مثاله: حديث رواه سعيد بن أبي مريم قال: " لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، ولا تنافسوا.. "[3].

فقوله: " ولا تنافسوا " مدرجة في الحديث أدرجها ابن أبي مريم من حديث

---

(1) رواية زائدة: كتاب الصلاة. باب رفع اليدين في الصلاة. 1/ 333. رقم: 727. رواية شريك: كتاب الصلاة. باب افتتاح الصلاة 1/ 333. رقم: 729.

(2) كتاب الافتتاح. باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة 1/ 592. رقم: 888.

(3) كتاب الأدب. باب (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن..). الفتح 10/ 484. رقم: 6066. بدون: "ولا تنافسوا."

آخر لمالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنهم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: "إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا"[1].

وكلا الحديثين متفق عليه من طريق مالك. وليس في الأول: " ولا تنافسوا " وإنما هو في الحديث الثاني.

الرابع: أن يسوق الإسناد فيعرض له عارض، فيقول كلاما من قبل نفسه، فيظن بعض من سمعه، أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد، فيرويه عنه كذلك.

مثاله: حديث ثابت الزاهد: " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار ". وقد تقدم في نوع الموضوع.

- مدرج المتن: هو ما وقع في متنه كلام ليس منه من غير فصل.

ويكون تارة في أوله، وتارة في أثناءه، وتارة في آخره.

- مثال الإدراج الواقع في أول الحديث:

ما رواه الخطيب[2] من رواية أبي قطن وشبابة، فرويا عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار".

فقوله: " أسبغوا الوضوء " من قول أبي هريرة، وصل بالحديث في أوله، كذلك رواه البخاري في صحيحه[3] عن آدم بن إياس، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة.

وقوله: " ويل للأعقاب من النار " من كلام النبي صلى الله عليه وسلم.

- مثال الإدراج الواقع أثناء الحديث:

---

(1) كتاب البر والصلة والآداب. باب تحريم الظن والتجسس والتنافس. شرح النووي 16/ 118.

(2) الفصل للوصل المدرج في النقل 1/ 158 فما بعدها.

(3) كتاب الوضوء. باب غسل الأعقاب. الفتح 1/ 267. رقم: 165. ومسلم كتاب الطهارة. باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما. شرح النووي 3/ 127.

ما رواه الدارقطني في سننه[1] من رواية عبد الحميد بن جعفر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان قالت: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول: " من مس ذكره أو أنثييه أو رفغيه* فليتوضأ ".

قال الدارقطني: " كذا رواه عبد الحميد، عن هشام، ووهم في ذكر الأنثيين والرفغ وإدراجه ذلك في حديث بسرة. قال: والمحفوظ أن ذلك من قول عروة ".

مثال الإدراج الواقع آخر الحديث:

ما رواه أبو خيثمة زهير بن معاوية، عن الحسن بن حر، عن القاسم بن مخيمرة، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود: أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علمه التشهد في الصلاة فقال: " قل التحيات لله "[2].

فذكر حين قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله: فإذا قلت هذا، فقد قضيت صلاتك، وإن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد.

كذا رواه أبو خيثمة، فأدرج في الحديث قوله: فإذا قلت... إلخ.

وإنما هو من كلام ابن مسعود لا من كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم[3].

ومن الدليل عليه أن الثقة عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان رواه عن ابن الحر المذكور هكذا. واتفق حسين الجعفي في آخر الحديث، مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وغيره عن ابن مسعود على ذلك. ورواه شبابة عن أبي خيثمة ففصله أيضا.

كيفية معرفة الإدراج:

ويعرف الإدراج، بأربعة أمور:

1 - ورود رواية مفصلة للقدر المدرج مما أدرج فيه:

---

(1) كتاب الطهارة. باب ما روي لمس القبل والدبر والذكر 1/ 148. رقم: 10.

* جاء في النهاية 2/ .244 إذا التقى الرفغان وجب الغسل، أي أصول الفخذين والراء تضم وتفتح.

(2) أبو داود. كتاب الصلاة. باب التشهد 1/ 422. رقم: 970.

(3) نص على ذلك الحاكم في معرفة علوم الحديث: 39. والبيهقي في السنن 2/ 174. والخطيب في الفصل للوصل 1/ 106.

مثل حديث ابن مسعود في التشهد المذكور آنفا. حيث علم منه أن شبابة فصل آخر الحديث، وجعله من قول ابن مسعود.

2 - التنصيص على ذلك من الراوي:

مثل حديث ابن مسعود: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول: "من جعل لله ندا دخل النار " وقال: وأخرى أقولها، ولم أسمعها منه" من مات لا يجعل لله ندا دخل الجنة "[1].

3 - التنصيص على ذلك من بعض الأئمة المطلعين:

مثل حديث ابن مسعود في التشهد. قال الدارقطني[2] - بعد روايته الحديث -: "شبابة ثقة، وقد فصل آخر الحديث وجعله من قول ابن مسعود وهو أصح من رواية من أدرج، وقوله أشبه بالصواب".

4 - استحالة كونه من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

مثل: حديث أبي هريرة مرفوعا: " للعبد المملوك أجران، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله، والحج، وبر أمي لأحببت أن أموت، وأنا مملوك "[3].

فكيف يتمنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرق، والله عز وجل أكرمه بالرسالة. ويستحيل أن يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم " وبر أمي " وأمه توفيت وهو لا يزال صغيرا.

حكم الإدراج:

قال الحافظ السيوطي:

" وكل أقسام الإدراج حرام بإجماع أهل الحديث والفقه. وعبارة ابن السمعاني وغيره: (من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة، وممن يحرف الكلم عن مواضعه وهو ملحق بالكذابين). وعندي أن ما أدرج لتفسير غريب لا يمنع، لذلك فعله الزهري وغير واحد من الأئمة "[4].

---

(1) البخاري: كتاب الجنائز. باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله. الفتح 3/ 110. رقم: 1238.

(2) السنن 3/ 353.

(3) البخاري. كتاب العتق. الفتح 5/ 175. رقم: 2548. ومسلم. كتاب الإيمان.

(4) تدريب الراوي: 179.

المصنفات في هذا النوع:

أشهر ما صنف في هذا النوع:

1 - الفصل للوصل المدرج في النقل، للخطيب البغدادي[1].

2 - تقريب المنهج بترتيب المدرج، للحافظ ابن حجر، وهو تلخيص للسابق مع زيادات عليه قدر الضعف.

3 - تسهيل المدرج إلى المدرج، للشيخ عبد العزيز بن الصديق الغماري[2].

المقلوب

وَإِنْ يَكُنْ بَدَلَ رَاوٍ أَوْ سَنَدْ فَهُوَ مَقْلُوبٌ وَفِي الْمَتْنِ وَرَدْ

المقلوب: لغة: اسم مفعول من قلب. والقلب هو تحويل الشيء عن وجهه[3].

اصطلاحا: هو إبدال يقع في متن الحديث أو سنده، إما بتقديم أو تأخير أو غيره.

أقسام المقلوب:

ينقسم المقلوب إلى قسمين بحسب موضع القلب:

1 - مقلوب السند، وفيه صورتان:

أ- أن يقدم الراوي اسم الأب على اسم الابن:

مثل ما وقع للبخاري في التاريخ الكبير[4]، قال: الوليد بن مسلم.

والصواب: مسلم بن الوليد. وقد صوب هذا الخطأ ابن أبي حاتم في كتابه " خطأ البخاري في تاريخه "[5].

---

(1) طبع محققا في مجلدين.

(2) طبع في جزء صغير.

(3) لسان العرب 1/ 685.

(4) 4/ 2/ 153.

(5) ص: 130.

ب- أن يبدل راو براو آخر في طبقته قصد الإغراب:

وممن كان يفعل هذا من الوضاعين: حماد بن عمرو النصيبي، وإسماعيل بن أبي حيّة اليسع، وبهلول بن عبيد الكندي.

مثاله[1]: ما رواه حماد النصيبي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا: " إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدؤوهم بالسلام ".

فهذا حديث مقلوب قلبه حماد فجعله عن الأعمش، فإنما هو معروف بسهيل ابن أبي صالح عن أبيه، هكذا أخرجه مسلم[2] من رواية شعبة والثوري وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز الدراوردي، كلهم عن سهيل.

قال ابن دقيق العيد: وهذا هو الذي يطلق على راويه أنه يسرق الحديث.

2 - مقلوب المتن: وفيه صورتان كذلك:

أ- أن يقدم الراوي بعض المتن على البعض الآخر.

مثاله[3]: ما رواه الطبراني[4] من حديث أبي هريرة: " إذا أمرتكم بشيء فأتوه، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم " فإن المعروف ما في الصحيحين[5]: "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوه ما استطعتم ."

ب- أن يأخذ الراوي إسناد متن فيجعله على متن آخر وبالعكس.

وهذه الصورة قد يقصد بها الإغرَاب. فتكون من قبيل الوضع. وقد يقصد بها الاختبار والامتحان. مثل ما فعل أهل بغداد مع البخاري.

---

(1) التدريب: 192.

(2) كتاب السلام. شرح النووي 14/ 148.

(3) التدريب: 193.

(4) الأوسط. رقم: 2736.

(5) البخاري. كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة. باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم. الفتح 13/ 251.
مسلم كتاب الحج. باب فرض الحج مرة في العمر. شرح النووي 9/ 101.

روى الخطيب في التاريخ[1] قال: حدثني محمد بن أبي الحسن الساحلي أخبرنا أحمد بن حسن الرازي سمعت أبا أحمد بن عدي يقول: سمعت عدة مشايخ يحكون أن محمد بن إسماعيل البخاري قدم بغداد فسمع به أصحاب الحديث من الغرباء من أهل خراسان وغيرهم من البغداديين، فلما اطمأن المجلس بأهله انتدب إليه رجل من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث فقال البخاري: لا أعرفه، فسأله عن آخره فقال: لا أعرفه، فما زال يلقي عليه واحدا بعد واحد حتى فرغ من عشرته والبخاري يقول: لا أعرفه. فكان الفهماء ممن حضر المجلس يلتفت بعضهم إلى بعض ويقولون: الرجل فهم، ومن كان منهم غير ذلك يقضي على البخاري بالعجز والتقصير وقلة الفهم، ثم انتدب إليه رجل آخر من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث المقلوبة فقال البخاري: لا أعرفه، فلم يزل يلقي إليه واحدا بعد واحد حتى فرغ من عشرته. والبخاري يقول: لا أعرفه. ثم انتدب إليه الثالث والرابع إلى تمام العشرة حتى فرغوا كلهم من الأحاديث المقلوبة، والبخاري لا يزيدهم على: لا أعرفه، فلما علم البخاري أنهم فرغوا التفت إلى الأول منهم فقال: أما حديثك الأول فهو كذا، وحديثك الثاني فهو كذا، والثالث والرابع على الولاء، حتى أتى على تمام العشرة، فرد كل متن إلى إسناده وكل إسناد إلى متنه، وفعل بالآخرين مثل ذلك، ورد متون الأحاديث كلها إلى أسانيدها وأسانيدها إلى متونها، فأقر له الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل.

حكم القلب:

يدور الحكم مع قصد الراوي، فإن قصد بذلك الإغراب، فهذا لا يجوز، ويردف صنيعه بصنيع الوضاعين الكذبة.

وإذا قصد بذلك الاختبار والامتحان، فجائز للاستيثاق من حفظ المحدث وضبطه.

---

(1) تاريخ بغداد 2/ 20. ومثلها ما وقع لابن عبد الهادي مع الحافظ المزي: ذكرها السخاوي في فتح المغيث، قال: "حكى العماد ابن كثير قال: أتى صاحبنا ابن عبد الهادي إلى المزي، فقال له: انتخبت من روايتك أربعين حديثا، أريد قراءتها عليك، فقرأ الحديث الأول - وكان الشيخ متكئا فجلس - فلما أتى على الثاني تبسم وقال: ما هو أنا ذاك البخاري.
قال ابن كثير: فكان قوله هذا عندنا أحسن من رده كل متن إلى سنده " 1/ 322.
وانظر في تاريخ بغداد قصص لأحمد بن منصور الرمادي وأحمد بن حنبل، وابن معين مع أبي نعيم الفضل بن دكين 12/ 353.

لكنه مشروط بما قاله الحافظ[1]: " أن لا يستمر عليه، بل ينتهي بانتهاء الحاجة ".

لكن الحافظ العراقي استهجن الجواز، فقال: " في جواز هذا الفعل نظر، لأنه إذا فعله أهل الحديث لا يستقر حديث، وقد أنكر حرمي على شعبة لما قلب أحاديث على أبان بن أبي عياش. قال: يا بئس ما صنع، وهذا يحل !؟ "[2].

أما إذا كان غلطا من الراوي، فيعذر، إلا إذا كثر منه فيكون مخلا بضبطه وحفظه، فيسلك بذلك سبيل الضعفاء والمغمورين.

أشهر ما صنف في هذا النوع:

قال الحافظ[3]: " وللخطيب فيه كتاب اسمه " رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب".

قلت: والظاهر من اسمه أنه خاص بمقلوب السند فقط.

وقفة مع الناظم:

قوله: وفي المتن ورد. يعني وفي المتن ورد القلب كما ورد في السند.

وقوله: وإن يكن بدل راو أو سند، هنا حذف والتقدير: وإن يكن بدل راو راو آخر أو سند سند آخر.

المحكم

وَالـثَّـابِـتُ الْـمَـقْـبُـولُ إِنْ هُـوَ سَـلِـمْ مِنَ الْمُعَارِضِ فَبِالْمُحْكَمِ سِمْ

المحكم: لغة: اسم مفعول من أحكم. والمحكم هو الذي لا اختلاف فيه ولا اضطراب[4].

اصطلاحا: هو الحديث المقبول الذي سلم من المعارضة.

مثاله: حديث ابن عمر مرفوعا: " لا شغار في الإسلام "[5].

---

(1) النزهة: 55.

(2) التدريب: 194.

(3) النزهة: 55.

(4) لسان العرب: 12/ 141.

(5) رواه مسلم. كتاب النكاح. باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه. شرح النووي 9/ 200.

قول الناظم: سم من السمة وهي العلامة أي اتخذ اصطلاح المحكم علامة عليه.

فائدة: أول من جعله نوعا من أنواع الحديث وسماه " المحكم " هو الحاكم في معرفة علوم الحديث[1]، وتبعه على ذلك الحافظ في النخبة[2].

قال الحاكم: وقد صنف عثمان بن سعيد الدارمي فيه كتابا كبيرا.

مختلف الحديث

وَحَيْثُ لاَ وَالْجَمْعُ فِيهِ يُحْتَذَا فَإِنَّهُ مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ ذَا

مختلف الحديث: لغة: اسم فاعل من اختلف. يقال: تخالف الأمران واختلفا: لم يتفقا[3].

اصطلاحا: هو الحديث المقبول الذي تعارض ظاهرا مع حديث آخر مثله مع إمكان الجمع بينهما.

قول الناظم: (وحيث لا) أي لم يسلم الحديث من المعارض، (والجمع فيه يحتذا) من احتذا أي انتعل. وفيه كناية على وجوب التوفيق بين المتعارض من الأحاديث إذا أمكن. (فإنه مختلف الحديث ذا) أي أن الذي أمكن فيه الجمع درءا للتعارض اللائح بين الأحاديث فهو الذي يسمى " مختلف الحديث ".

مثاله:

- حديث " لا دعوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا غول "[4].

---

(1) 129-130.

(2) النزهة: 43.

(3) لسان العرب 9/ 91.

(4) أخرجه البخاري عن أبي هريرة معلقا. كتاب الطب. باب الجذام. الفتح 10/ 158. لكن وصله أبو نعيم، وأبو داود الطيالسي. انظر الفتح. والسلسلة الصحيحة رقم: 783. ومسلم كتاب السلام. باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة. شرح النووي 14/ 213.

مع حديث: " فر من المجذوم فرارك من الأسد "[1].

وكذا مع حديث " لا يورد ممرض على مصح "[2].

كل هذه الأحاديث صحيحة، وظاهرها التعارض، وذلك أن الأول يدل على نفي العدول مطلقا، والثاني على إثباتها.

وجه الجمع بينها:

قال الحافظ السيوطي[3]: " قد سلك الناس في الجمع مسالك: أحدها: أن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها، لكن الله تعالى جعل مخالطة المريض للصحيح سببا لإعدائه مرضه، وقد يتخلف ذلك عن سببه، كما في غيره من الأسباب، وهذا المسلك هو الذي سلكه ابن الصلاح.

الثاني: أن نفي العدوى باق على عمومه، والأمر بالفرار من باب سد الذرائع، لئلا يتفق للذي يخالطه شيء بتقدير الله تعالى ابتداءاً، لا بالعدوى المنفية، فيظن أن ذلك بسبب مخالطته، فيعتقد صحة الدعوى، فيقع في الحرج، فأمر بتجنبه حسما للمادة، وهذا المسلك هو الذي اختاره شيخ الإسلام - أي الحافظ -.

الثالث: أن إثبات العدوى في الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفي العدوى، فيكون معنى قوله (لا عدوى) أي إلا من الجذام ونحوه، فكأنه قال: لا يعدي شيء إلا فيما تقدم تبييني له أنه يعدي، قاله القاضي أبو بكر الباقلاني.

الرابع: أن الأمر بالفرار رعاية لخاطر المجذوم، لأنه إذا رأى الصحيح تعظم

---

(1) أخرجه البخاري أيضا معلقا من حديث أبي هريرة. وقال الحافظ: لم أقف عليه من حديث أبي هريرة إلا من هذا الوجه، ومن وجه آخر عند أبي نعيم في الطب لكنه معلول.
وأخرج ابن خزيمة في كتاب التوكل له شاهدا من حديث عائشة ولفظه (لا عدوى، وإذا رأيت المجذوم ففر منه كما تفر من الأسد). انظر الفتح 10/ 159.

(2) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة. كتاب الطب. باب لا هامة. الفتح 10/ 241. رقم: 5771. لكن بلفظ " لا يوردن ". ومسلم. كتاب السلام. شرح النووي 14/ 215.

(3) التدريب: 366 - 367.

مصيبته، وتزداد حسرته، ويؤيده حديث (لا تديموا النظر إلى المجذومين)[1] فإنه محمول على المعنى. وفيه مسالك أخر".

قال الشيخ أحمد شاكر[2]: " وأضعفها المسلك الرابع كما هو ظاهر، لأن الأمر بالفرار ظاهر في تنفير الصحيح من القرب من المجذوم، فهو ينظر فيه لمصلحة الصحيح أولا، مع قوة التشبيه بالفرار من الأسد، لأنه لا يفر الإنسان من الأسد رعاية لخاطر الأسد.

وأقواها عندي المسلك الأول الذي اختاره ابن الصلاح، لأنه قد ثبت من العلوم الطبية الحديثة أن الأمراض المعدية تنتقل بواسطة المكروبات، ويحملها الهواء أو البصاق أو غير ذلك، على اختلاف، وأن تأثيرها في الصحيح إنما يكون تبعا لقوته وضعفه بالنسبة لكل نوع من الأنواع، وأن كثيرا من الناس لديهم وقاية خلقية تمنع قبولهم لبعض الأمراض المعينة، ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال. فاختلاط الصحيح بالمريض سبب لنقل المرض، وقد يختلف هذا السبب . كما قال ابن الصلاح رحمه الله "[3].

ما العمل إذا تعذر الجمع ؟

1 - أخذنا بالناسخ منهما وتركنا المنسوخ، إذا علم المتقدم من المتأخر.

2 - أخذنا بالراجح منهما إن لم يثبت النسخ.

وأوجه الترجيح كثيرة: ذكر منها الحافظ الحازمي في الاعتبار[4] خمسين وجها،

---

(1) رواه ابن ماجه. كتاب الطب. باب الجذام 5/ 181. رقم: 3543.
قال الحافظ في الفتح: إسناده ضعيف. قلت: من أجل محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان. قال فيه البخاري: لا يكاد يتابع في حديثه. وقال مسلم في الكنى: منكر الحديث. واختلف فيه قول النسائي بين ثقة، وليس بالقوي، وضعفه ابن عدي في الكامل. وقال: عنده عجائب. انظر الميزان 5/ 39.
والعجب من الحافظ البوصيري إذا قال: رجاله ثقات. انظر: زوائد ابن ماجه. رقم: 1177. ولعله اعتمد على توثيق النسائي. قلت: والنسائي تفرد بالتوثيق عن باقي الحفاظ، فلا يلتفت إليه خصوصا وأنه وافقهم على تضعيفه في القول الآخر.

(2) شرح ألفية السيوطي له: 104 - 105.

(3) علوم الحديث: 173.

(4) 7 - 15.

وزاد عليها الحافظ العراقي في التقييد والإيضاح[1]، فأوصلها إلى مائة وعشرة.

ولخصها الحافظ السيوطي في سبعة أقسام[2]، أذكرها باختصار:

الوجه الأول: الترجيح بحال الراوي.

الثاني: الترجيح بالتحمل.

الثالث: الترجيح بكيفية الرواية.

الرابع: الترجيح بوقت الورود.

الخامس: الترجيح بلفظ الخبر.

السادس: الترجيح بالحكم.

السابع: الترجيح بأمر خارجي.

3 - التوقف إذا تعذر الترجيح.

أهم المصنفات في هذا الباب:

1 - اختلاف الحديث للشافعي. يعد أول من صنف في هذا النوع، كما قال الحافظ في النزهة[3].

2 - تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة. قال عنه ابن الصلاح: " إن يكن قد أحسن فيه من وجه، فقد أساء في أشياء منه قصر باعه فيها وأتى بما غيره أولى وأقوى "[4].

3 - مشكل الآثار للطحاوي[5]. وهو أحسن الكتب وأوسعها فائدة في هذا الباب.

وهناك غيرهم ممن حاز قصب السبق في هذا الفن كمحمد بن إسحاق بن

---

(1) ص: 286 فما بعدها.

(2) التدريب: 357 - 369.

(3) 44.

(4) علوم الحديث: 173.

(5) طبع في مجلدات بتحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط حفظه الله.

خزيمة. قال السيوطي: "وكان ابن خزيمة من أحسن الناس كلاما فيه، حتى قال: لا أعرف حديثين متضادين، فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما "[1].

الناسخ والمنسوخ

وَحَيْثُ لاَ وَعُرِفَ التَّارِيخُ فَذَلِكَ النَّاسِخُ والْمَنْسُوخُ

النسخ: لغة: له معنيان[2]:

أحدهما: الزوال على جهة الانعدام، مثل نسخت الشمس الظل.

والثاني: على جهة الانتقال، مثل نسخت الكتاب إذا نقلت ما فيه.

اصطلاحا: رفع حكم شرعي متقدم بدليل شرعي متأخر.

أهمية النسخ وفحوله:

قال الزهري: أعيى الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه.

قال الحافظ الحازمي[3]: " ألا ترى الزهري وهو أحد من انتهى إليه علم الصحابة وإليه مدار حديث الحجاز وهو القائل لم يدون هذا العلم أحد قبل تدويني وكان إليه المرجع في الحديث وعليه المعول في الفتيا كيف استعظم هذا الشأن مخبرا عن فقهاء الأمصار، ثم لا نعلم أحدا جاء بعده تصدى لهذا الفن ولخصه. وأمعن فيه وخصصه. إلا ما يوجد من بعض الإيماء والإشارة في عرض الكلام عن آحاد الأئمة حتى جاء أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه فإنه خاض تياره، وكشف أسراره، واستنبط معينه، واستخرج دفينه، واستفتح بابه، ورتب أبوابه.. قال محمد بن مسلم بن وارة: قدمت من مصر فأتيت أبا عبد الله بن أحمد بن حنبل أسلم عليه، فقال لي، كتبت كتب الشافعي رضي الله عنه. قلت: لا، قال: فرطت، ما علمت المجمل من المفسر، ولا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه حتى جالسنا الشافعي رضي الله عنه ".

---

(1) التدريب: 366.

(2) الاعتبار: 4.

(3) الاعتبار: 3.

ثم قال - أي الحازمي -: " ثم هذا الفن من تتمات الاجتهاد؛ إذ الركن الأعظم في باب الاجتهاد معرفة النقل، ومن فوائد معرفة النقل الناسخ والمنسوخ؛ إذ الخطب في ظواهر الأخبار يسير، وتجشم كلفها غير عسير. وإنما الإشكال في كيفية استنباط الأحكام من خبايا النصوص، ومن التحقيق فيها معرفة أول الأمرين وآخرهما إلى غير ذلك من المعاني ".

مدارك معرفة النسخ[1]:

1 - أن النسخ يكون بخطاب، لأن بموت المكلف ينقطع الحكم، والموت مزيل للحكم لا ناسخ له.

2 - أن يكون المنسوخ حكما شرعيا، لأن الأمور العقلية التي مستندها البراءة الأصلية لم تنسخ، وإنما ارتفعت بإيجاب العبادات.

3 - أن لا يكون الحكم السابق مقيدا بزمان مخصوص نحو قوله عليه الصلاة والسلام: " لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ". فإن الوقت الذي يجوز فيه أداء النوافل التي لا سبب لها موقت فلا يكون نهيه عن هذه النوافل في الوقت المخصص ناسخا لما قبل ذلك من الجواز لأن التأقيت يمنع النسخ.

4 - أن يكون الخطاب للناسخ متراخيا عن المنسوخ.

أمارات التمييز بين الناسخ والمنسوخ:

1 - تصريح النبي صلى الله عليه وآله وسلم، نحو قوله عليه الصلاة والسلام: "كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها"[2].

2 - لفظ الصحابي: نحو حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا بالقيام في الجنازة، ثم جلس بعد ذلك وأمرنا بالجلوس "[3].

---

(1) الاعتبار: 5.

(2) رواه مسلم من حديث بريدة. كتاب الجنائز. باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه. شرح النووي 7/ 46.

(3) رواه الحازمي في الاعتبار: 91.

3 - معرفة التاريخ: نحو ما رواه أبي بن كعب رضي الله عنه قال: " قلت يا رسول الله إذا جامع أحدنا فأكسل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل ما مس المرأة منه، وليتوضأ ثم ليصل"[1].

قال الحازمي[2]: " هذا حديث يدل على أن لا غسل مع الإكسال، وأن موجب الغسل الإنزال ثم لما استقرينا طرق هذا الحديث أفادتنا بعض الطرق أن شرعية هذا كان في مبدء الإسلام واستمر ذلك إلى بعد الهجرة بزمان، ثم وجدنا الزهري قد سأل عروة عن ذلك فأجابه عروة أن عائشة رضي الله عنها حدثته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك ولا يغتسل وذلك قبل فتح مكة، ثم اغتسل بعد ذلك وأمر الناس بالغسل ".

4 - إجماع الأمة على نسخ حكم ما:

قال الحافظ: " وأما الإجماع فليس بناسخ؛ بل يدل على ذلك"[3].

ومثلوا له بحديث: " من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه"[4].

قال النووي في شرح مسلم[5]: وهذا منسوخ قال جماعة دل الإجماع على نسخه.

قلت: وفي التمثيل بهذا الحديث نظر. لأن دعوى الإجماع على نسخه وترك العمل به منقوضة. قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله[6] - بعد أن أشبع الحديث دراسة من الناحية الإسنادية -:

(واحتج القائلون بالنسخ بادعاء الإجماع عليه، كما هو ظاهر كلام الترمذي وغيره،

---

(1) رواه مسلم. باب بيان أن الغسل يجب بالإجماع. شرح النووي 4/ 38.

(2) الاعتبار: 23.

(3) النزهة: 45.

(4) أخرجه أبو داود. كتاب الحدود. باب إذا تتابع في شرب الخمر 4/ 1918. رقم: 4482. والترمذي. كتاب الحدود. باب ما جاء في شرب الخمر 3/ 466. رقم: 1444. وابن ماجه. كتاب الحدود. باب من شرب الخمر مرارا 4/ 181. رقم: 2573.

(5) 11/ 317.

(6) كلمة الفصل: 86 - 89.

وهي دعوى لا غير، فليس في الأمر إجماع، مع قول عبد الله بن عمرو "ايتوني برجل قد شرب الخمر في الرابعة، فلكم علي أن أقتله". وقد ذكرناه آنفا وذكرنا أنه منقطع، لأن الحسن البصري لم يسمعه من عبد الله بن عمرو. وهذا لا يؤثر في الاحتجاج به لنقض ما ادعي من الإجماع، لأنه إذا لم يكن قول عبد الله بن عمرو كان على الأقل مذهب الحسن البصري لأنه لو كان يرى غير ذلك لبين أن هذا الحكم الذي نسبه لعبد الله بن عمرو حكم منسوخ، أداء لأمانة العلم، وذلك الظن به.

ثم وجدت هذا المعنى ثابتا بنحوه عن عبد الله بن عمرو: فروى ابن سعد في الطبقات[1]: " أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا حبان بن علي عن أبي سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل عن عبد الله بن عمرو قال: لو رأيت رجلا يشرب الخمر، لا يراني إلا الله، فاستطعت أن أقتله لقتلته " وهذا إسناد حسن.

أحمد بن عبد الله بن يونس، ثقة مأمون ثبت، روى عنه الشيخان، وأخرج له أصحاب الكتب الستة، وقال الإمام أحمد لرجل: " اخرج إلى أحمد بن يونس، فإنه شيخ الإسلام".

حبان بن علي العنزي: سبق تضعيفه (1164)، ولكن ضعفه لم يكن عن معنى ينافي الصدق، فقد قال يحيى بن معين: " حبان صدوق "، وقال محمد بن عبد الله ابن نمير فيه وفي أخيه مندل بن علي: "في حديثهما غلط ". وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: " كوفي صدوق ". فمثل هذا يحتمل حديثه، ويرتفع إلى درجة الحسن؛ بل الصحة، إذا اعتضد برواية غيره. وقد اعتضد حديثه هذا برواية الحسن البصري المنقطعة التي ذكرنا.

أبو سنان: هو ضرار بن مرة، سبق توثيقه 1164.

عبد الله بن أبي الهذيل: تابعي كبير، سبق توثيقه 689.

وقد رد ابن حزم في الإحكام[2]: دعوى الإجماع هذه، قال: " وقد ادعى قوم أن الإجماع صح على القتل منسوخ على شارب الخمر في الرابعة.

قال أبو محمد: وهذه دعوى كاذبة، لأن عبد الله بن عمر، وعبد الله بن

---

(1) 4/2/13.

(2) 4/120.

عمرو يقولان بقتله، ويقولان: جيئونا به فإن لم نقتله فنحن كاذبان. قال أبو محمد: وبهذا القول نقول".

وتبعه ابن القيم في تعليقه على مختصر سنن أبي داود للمنذري[1] قال: " أما دعوى الإجماع على خلافه فلا إجماع "، ثم نقل كلمة عبد الله بن عمرو، ونسبها أيضا لعبد الله بن عمر، ثم قال: "وهذا مذهب بعض السلف " ويكفي هذا في نقض الإجماع، أو نفي ادعائه.

قال راقم هذه السطور: أما قول الحافظ السيوطي[2]: " وإن كان ابن حزم خالف في ذلك فخلاف الظاهرية لا يقدح في الإجماع ".

فهذا كلام لا تحقيق وراءه، ولو أردنا نقضه لطال بنا البحث في غير موضعه، ولشيخ مشايخنا العلامة الأصولي عبد الحي ابن الصديق رحمه الله رسالة جيدة مفيدة في رد هذا الكلام، وسأورد ملحقا لتبيان هذه المسألة في آخر هذا البحث.

أما المثال الصحيح - كما قال الحافظ السيوطي[3] - ما رواه الترمذي[4] من حديث جابر قال: حججنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكنا نلبي عن النساء، ونرمي عن الصبيان.

قال الترمذي: أجمع أهل العلم على أن المرأة لا يلبي عنها غيرها.

أشهر المصنفات فيه:

1 - الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحازمي الهمذاني المتوفى سنة 584هـ. وكتابه من أجل ما صنف في هذا الباب.

2 - إعلام العالم بعد رسوخه، بحقائق ناسخ الحديث ومنسوخه.

3 - وإخبار أهل الرسوخ في الفقه والتحديث بمقدار المنسوخ من الحديث.

---

(1) 6/ 237.

(2) التدريب: 363.

(3) التدريب: 363.

(4) كتاب الحج. 3/ 171. رقم: 927. وابن ماجه. كتاب الحج. باب الرمي عن الصبيان 4/ 491. رقم: 3038 كلاهما من طريق عبد الله بن نمير عن أشعث بن سوار الكندي عن أبي الزبير عن جابر. قلت: هذا إسناد ضعيف لأمرين هما:

- ضعف الأشعث. ضعفه النسائي، ويحيى بن معين والدارقطني. انظر الميزان 1/ 264.

- عنعنة أبي الزبير، وهو مدلس.

كلاهما للحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي البغدادي المتوفى سنة 597هـ.

وكل هذه الكتب مطبوعة ومحققة.

غريب ألفاظ الحديث

ثُمَّ غَرِيبُ اللَّفْظِ مَا يَحْتَاجُ فِي مَعْنَاهُ لِلُّغَةِ إِذْ لَمْ يُولَفِ

غريب ألفاظ الحديث: هو ما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة عن الفهم، لقلة استعمالها[1].

أهميته، وتورع الأئمة عن الخوض فيه.

قال ابن الصلاح: " هذا فن مهم يقبح جهله بأهل الحديث خاصة، ثم بأهل العلم عامة، والخوض فيه ليس بالهين، والخائض فيه حقيق بالتحري جدير بالتوقي "[2].

سئل الإمام أحمد عن حرف من غريب الحديث، فقال: " سلوا أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظن، فسأخطئ "[3].

وسأل أبو قلابة الأصمعي فقال: يا أبا سعيد ! ما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم " الجار أحق بسقبه "[4]. فقال: أنا لا أفسر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، لكن العرب تزعم أن السقب اللزيق[5].

أجود التفسير:

---

(1) علوم الحديث: 164.

(2) علوم الحديث: 164.

(3) سؤالات الميموني للإمام أحمد بن حنبل. رقم: 413.

(4) أخرجه البخاري في الشفعة.

(5) محاسن الاصطلاح: 397.

معنى صقبه: بجواره، وملاصقه، وما يقرب منه، يريد الشفعة. والجار هنا: الشريك، عند الحجازيين. ويقال بالسين والصاد. مشارق الأنوار 2/ 51.

ما جاء من رواية أخرى، أو عن صحابي، أو عن أحد الأئمة.

1 - ما جاء من رواية أخرى:

قال الحافظ ابن الصلاح[1]: " وأقوى ما يعتمد عليه في تفسير غريب الحديث أن يظفر به مفسرا في بعض روايات الحديث، نحو ما روي في حديث ابن صياد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: "قد خبأت لك شيئا، فما هو ؟ قال: الدخ "، فهذا خفي معناه وأغفل. وفسره قوم بما لا يصح. وفي معرفة علوم الحديث للحاكم أنه الدخ بمعنى الزخ الذي هو الجماع، وهذا تخليط فاحش يغيظ العالم والمؤمن. وإنما معنى الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: " قد أضمرت لك ضميرا، فما هو ؟ فقال الدخ " بضم الدال، يعني الدخان، والدخ هو الدخان في لغة، إذ في بعض روايات الحديث ما نصه: ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إني قد خبأت لك خبيئا، وخبأ له يوم تأتي السماء بدخان مبين ؟ ".

فقال ابن صياد: هو الدخ. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " اخسأ ! فلن تعدو قدرك ". وهذا ثابت صحيح خرجه الترمذي[2] وغيره[3]، فأدرك ابن صياد من ذلك هذه الكلمة فحسب على عادة الكهان في اختطاف بعض الشيء من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان. ولهذا قال له: " اخس ! فلن تعدو قدرك " أي لا مزيد لك على قدرك إدراك الكهان. والله أعلم "

2 - ما جاء عن صحابي:

مثل ما جاء في حديث فيه ذكر " حوقلة ".

قال ابن الأثير: " وروي عن ابن مسعود أنه قال: معناه لا حول عن معصية الله إلا بعصمة الله، ولا قوة على طاعة الله إلا بمعونة الله "[4].

3 - ما جاء عن أحد الأئمة:

---

(1) علوم الحديث: 165.

(2) كتاب الفتن. باب ما جاء في ذكر ابن صياد 4/ 255. رقم: 2249.

(3) البخاري في الجنائز. باب إذا أسلم الصبي فمات.. الفتح 3/ 218. رقم: 1354. مسلم في الفتن. باب ذكر ابن صياد. شرح النووي 18/ 48.

(4) النهاية 1/ 465.

كما في حديث هشام بن عروة عن أبيه بأنه قال[1]: " سئل أسامة وأنا جالس: كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع ؟ قال: كان يسير العنق، فإذا وجد فجوة نص " قال هشام: والنص فوق العنق. قال أبو عبد الله - أي البخاري -: فجوة: متسع، والجميع فجوات وفجاء، وكذلك ركوة وركاء. مناص ليس حين فرار. ويلحق بهذا ما جاء عن راو من رواة الحديث مثل هشام هنا.

أول من صنف في الغريب:

قال الحاكم: " أول من صنف للغريب في الإسلام النضر بن شميل "[2].

ومنهم من قال: أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي، ومنهم من قال الأصمعي عبد الملك بن قريب.

قال الشيخ أحمد شاكر: " وهؤلاء متعاصرون متقاربون، يصعب الجزم بأيهم صنف أولا، والراجح أنه أبو عبيدة "[3].

أشهر المصنفات في هذا الفن:

1 - الفائق في غريب الحديث للزمخشري.

2 - النهاية في غريب الحديث لابن الأثير. قال عنه الحافظ: " أسهل الكتب تناولا مع إعواز قليل فيه "[4].

3 - الدر النثير في تلخيص نهاية ابن الأثير للسيوطي.

لخصه وزاد عليه زيادات جمة.

وكلها مطبوعة ومتناولة.

فائدة:

قال الشيخ أحمد شاكر: " ثم إن من أهم ما يلحق بهذا النوع: البحث في المجازات التي جاءت في الأحاديث، إذ هي عن أفصح العرب صلى الله عليه وسلم، ولا يتحقق بمعناها إلا أئمة البلاغة. ومن خير ما ألف فيها كتاب: " المجازات النبوية

---

(1) البخاري في الحج. باب السير إذا دفع من عرفة. الفتح 3/ 518. رقم: 1666.

(2) علوم الحديث: 88.

(3) شرح ألفية السيوطي: 100.

(4) النزهة: 58.

" تأليف الإمام العالم الشاعر الشريف الرضي محمد بن الحسين. المتوفى سنة 1406 "[1].

مشكل الحديث

وَإِنْ يَكُنْ يَغْمُضُ مِنْ مَعْنَاهُ لاَ مِنْ لَفْظِهِ فَهْوَ الْمُسَمَّى مُشْكِلا

مشكل الحديث:

لغة: اسم فاعل من أشكل. يقال: أشكل الأمر: أي التبس[2].

اصطلاحا: هو ما طرأه غموض في معناه لا في لفظه.

ملاحظة: يظهر أن الناظم عد هذا نوعا مفردا تبعا للحافظ ابن حجر الذي أردفه بعد شرحه لغريب الحديث، بقوله: "وإن كان اللفظ مستعملا بكثرة، لكن في مدلوله دقة، احتيج إلى الكتب المصنفة في شرح معاني الأخبار وبيان المشكل منها، وقد أكثر الأئمة من التصانيف في ذلك كالطحاوي، والخطابي، وابن عبد البر، وغيرهم "[3].

في حين بعض المحدثين يعدونه مرادفا لعلم مختلف الحديث.

موضوع هذا النوع:

يظهر لي - والله أعلم - أن موضوع هذا النوع هو المتشابه[4] من الأحاديث، وهو ما لا سبيل إلى معرفة حقيقة المراد منه. وينبغي للورع أن يقف عن الكلام فيه خوف الزلل.

وكذلك يدخل في هذا النوع الأحاديث المتعلقة بالصفات[5]، التي تدرك معانيها

---

(1) شرح ألفية السيوطي له: 100.

(2) لسان العرب 11/ 357.

(3) النزهة: 58.

(4) انظر ألفية السيوطي وشرحها لأحمد شاكر: 105.

(5) هذا علما أن هذا ليس من باب المتشابه على الصحيح لأن معانيها عربية واضحة وإنما يفوض في كيفيتها فقط، وهو معنى الكلمة المشهورة عن أم سلمة ومالك وربيعة الرأي: " الاستواء معلوم والكيف غير معقول ". ولم يخالف في هذا إلا المعتزلة والأشاعرة.

مجردة عن سياقها كالضحك، والإعجاب. . . ، لكن إذا أريد معرفة معانيها كما جاءت بها في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم تعذر ذلك درءا للتشبيه والتجسيم.

مثال:

حديث الأغر المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إنه ليغان على قلبي، وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة "[1].

وقد سئل عنه الأصمعي فقال: " لو كان قلب غير النبي صلى الله عليه وسلم لتكلمت عليه، ولكن العرب تزعم أن الغين: الغيم الرقيق "[2].

أهم المصنفات في هذا النوع:

1 - مشكل الحديث وبيانه لابن فورك. مشى فيه مؤلفه على طريقة الأشاعرة في الكلام. وهو كثير النقل فيه عن محمد بن شجاع الثلجي الجهمي المتعصب[3].

2 - مشكل الأخبار ومعاني الآثار لأبي جعفر الطحاوي. عنى فيه بنفي التضاد عن الأحاديث واستخراج الأحكام منها[4].

المصحف والمحرف

مَا غُيِّرَ النَّقْطُ بِهِ الْمُصَحَّفُ وَإِنْ يَكُنْ فِي الشَّكْلِ فَالْمُحَرَّفُ

المصحف: لغة: اسم مفعول من صحف.

---

(1) رواه مسلم. كتاب الذكر والدعاء والاستغفار. شرح النووي 17/ 23.

(2) شرح ألفية السيوطي لأحمد شاكر: 105.

(3) قال ابن عدي: كان يضع الحديث في التشبيه ينسبها إلى أصحاب الحديث يسابهم بذلك.
وكان المتوكل هم بتوليته القضاء ؛ فقيل له: هو من أصحاب بشر المريسي. فقال: نحن بعد في بشر، فقطع الكتاب جزازات. انظر الميزان 5/ 23.
وقد أخبرني الأخ الأستاذ عبد القادر النايلي الجزائري بأن للشيخ عبد الجليل القصري ردا على كتاب ابن فورك سلك فيه مسلك السلف في باب الصفات.
ولعل الأخ اطلع عليه وصوره من إحدى المكتبات بتركيا. يسر الله له من يعتني به وينشره. والظاهر أن اسمه كما جاء في التكملة لابن الأبار "تنبيه الأفهام في مشكل حديث النبي عليه الصلاة والسلام."

(4) ذكرت هذا مراعاة للمعنى الذي جرى عليه بعض المحدثين، وهو أن المشكل والمختلف مترادفين.

جاء في اللسان[1]: التصحيف: الخطأ في الصحيفة.. والمصحف والصحفي. الذي يروي الخطأ عن قراءة الصحف بأشباه الحروف. مولّدة.

اصطلاحا: هو ما طرأه تغيير من جهة النقط مع بقاء صورة الخط.

مثاله: حديث: " من صام رمضان، وأتبعه ستا من شوال "[2].

صحفه أبو بكر الصولي، فقال: شيئا بالشين المعجمة والياء[3].

المحرف:

لغة: اسم مفعول من حرف. والتحريف هو التغيير.

ومنه تحريف الكلم عن مواضعه أي تغييره[4].

اصطلاحا: هو ما طرأه تغيير من جهة الشكل مع بقاء صورة الخط.

مثاله حديث جابر رضي الله عنه. رمي أُبَي يوم الأحزاب على أكحله فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم[5].

صحفه غندر وقال فيه: أبي، بالإضافة، إنما هو أبي بن كعب، وأبو جابر كان قد استشهد قبل ذلك بأحد، كذا ذكره الجزري[6].

قلت: هذا تقسيم الحافظ ابن حجر سايره الناظم، أما من تقدمه من الحفاظ والمحدثون كانوا يسمونه المصحف بدون تفرقة.

لكن كانت لهم تقسيمات إضافية نسبية[7]:

1 - تصحيف بالنسبة إلى موضعه:

---

(1) 9/ 187.

(2) أخرجه مسلم. كتاب استحباب صوم ستة أيام من شوال لرمضان. شرح النووي 8/ 56.

(3) تدريب الراوي: 364.

(4) لسان العرب 9/ 43.

(5) أخرجه مسلم. كتاب السلام. باب لكل داء دواء. شرح النووي 14/ 193 - 194.

(6) شرح نخبة الفكر لعلي القاري: 490.

(7) انظر تيسير مصطلح الحديث: 115 - 116.

1. السند: مثل: حديث شعبة عن العوام بن مراجم عن أبي عثمان النهدي عن عثمان بن عفان **قال** : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء "[1].

صحف فيه يحيى بن معين فقال: " ابن مزاحم " بالزاي والحاء، فرد عليه؛ وإنما هو " ابن مراجم " بالراء المهملة والجيم.

2- المتن: مثل: حديث عائشة في الكهان: " تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني، فيقرها في أذن وليه قر الدجاجة، فيخلطون فيها أكثر من مئة كذبة"[2].

صحف أبو بكر الإسماعيلي " قر الدجاجة " بالدال إلى "قر الزجاجة" بالزاي.

2 - تصحيف بالنسبة نشأته: أي عما ذا ينشأ !؟

1 - البصر: مثل ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى بن عقبة إليه بإسناده عن زيد بن ثابت: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في المسجد ".

وإنما هو بالراء " احتجر "[3]. أي اتخذ حجرة. فصحفه ابن لهيعة لكونه أخذه من كتاب بغير سماع. ذكر ذلك مسلم في كتاب التمييز[4].

2 - السمع: مثل حديث لعاصم الأحول رواه بعضهم فقال عن واصل الأحدب.

قال ابن الصلاح: " فذكر الدارقطني أنه من تصحيف السمع لا من تصحيف البصر، كأنه ذهب والله أعلم إلى أن ذلك مما لا يشتبه من حيث الكتابة وإنما أخطأ فيه سمع من رواه "[5].

---

(1) رواه مسلم. كتاب البر والصلة والآداب. باب تحريم الظلم. شرح النووي 16/ 136. والترمذي. كتاب صفة القيامة 4/ 335. رقم: 2420. والمسند: 7163 - 7936 - 8089...

(2) أخرجه البخاري. كتاب الأدب. باب قول الرجل للشيء ليس بشيء. الفتح 10/ 595. رقم: 6213. ومسلم. كتاب السلام. باب تحريم الكهانة وإيتان الكهان. شرح النووي 14/ 226.

(3) أخرجه البخاري في الأدب. باب ما يجوز من الغضب. . الفتح 10/ 517. رقم: 6113. ومسلم كتاب المسافرين. باب استحباب صلاة النافلة في البيت. شرح النووي 6/ 96.

(4) ص: 188.

(5) علوم الحديث: 171.

3 - تصحيف بالنسبة إلى اللفظ أو المعنى.

1. اللفظ: كل ما ذكر من الأمثلة آنفا ينتظم ضمن هذا القسم.

2. المعنى: مثل ما وقع للحافظ أبي موسى الزمن محمد بن المثنى العنزي.

قال : " نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة، قد صلى النبي صلى الله عليه وسلم إلينا "[1] قصد بفهمه هذا ما جاء في الحديث " أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى إلى عنزة "[2] بفتح العين والنون أيضا. متوهما أنه صلى إلى قبيلتهم، والعنزة حربة كانت تغرز بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى في الفضاء سترة له.

قال ابن الصلاح: " وأطرف من هذا ما رويناه عن الحاكم أبي عبد الله عن أعرابي زعم أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا صلى نصبت بين يديه شاة، أي صحفها عنزة بإسكان النون "[3].

أهم المؤلفات في هذا الباب:

1 - التصحيف والتحريف وشرح ما يقع فيه لأبي أحمد الحسن بن عبد الله العسكري.

قال الشيخ أحمد شاكر: " وهو من أنفس الكتب وأكثرها فائدة "[4].

2 - التصحيف للحافظ علي بن عمر للدارقطني. قال عنه ابن الصلاح: "تصنيف مفيد "[5].

3 - إصلاح غلط المحدثين للحافظ أبي سليمان أحمد بن محمد الخطاب البستي.

وهذه كلها مطبوعة ما عدا كتاب الدارقطني، الذي لا يعلم له وجود سوى ذكره في كتب المتقدمين كابن الصلاح والنووي وابن حجر والسيوطي.

---

(1) أشار الذهبي في السير 12/ 125 إلى أنها كانت مزاحا منه.

(2) أخرجه البخاري. كتاب الصلاة. باب سترة الإمام من خلفه. الفتح 1/ 573. رقم: 495. ومسلم. كتاب الصلاة. باب سترة المصلى. شرح النووي 4/ 218.

(3) علوم الحديث: 171.

(4) شرح ألفية السيوطي له: 101.

(5) علوم الحديث: 168.

المبهمات

وَالْمُبْهَمُ الَّذِي بِمَتْنٍ أَوْ سَنَدْ بِتَرْكِ تَعْيِينٍ لِمَذْكُورٍ وَرَدْ

المبهم: لغة: اسم مفعول من أبهم. قال ابن السكيت: أبهم علي الأمر إذا لم يجعل له وجها أعرفه.. ويقال: أمر مبهم. إذا كان ملتبسا لا يعرف معناه ولا بابه[1].

اصطلاحا: هو الحديث الذي أغفل فيه اسم راويه في المتن أو السند، وعبر عنه بلفظ عام.

أقسامه:

1 - تقسيم بالنسبة لموضع الإبهام:

1 - مبهم السند: مثل ما رواه أبو داود من طريق حجاج بن فرافصة عن رجل عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا: " المؤمن غر كريم "[2].

قال الحافظ السيوطي: " ويحتمل أن هذا الرجل يحيى بن أبي كثير، فقد رواه أبو داود والترمذي من حديث بشر بن رافع عنه، عن أبي سلمة عن أبي هريرة "[3].

قال ابن كثير عن فوائد هذا القسم:

"وأهم ما فيه ما رفع إبهاما في إسناد، كما إذا ورد في إسناد عن فلان بن فلان، أو عن أبيه، أو عن عمه، أو أمه، فوردت تسمية هذا المبهم من طريق أخرى، فإذا هو ثقة أو ضعيف أو ممن ينظر في أمره، فهذا أنفع ما في هذا"[4].

2 - مبهم المتن: مثل حديث عائشة رضي الله عنها: " أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض، فأمرها كيف تغتسل، قال: " خذي فرصة من مسك فتطهري بها "، قالت: كيف أتطهر بها ؟ قال: " سبحان الله ! تطهري بها ". فاجتذبتها إلي فقلت: تتبعي بها أثر الدم "[5].

---

(1) لسان العرب 12/ 57.

(2) أبو داود. كتاب الأدب. باب في حسن العشرة 4/ 2047. رقم: 4790. والترمذي. كتاب البر والصلة. باب ما جاء في البخيل 4/ 116. قم: 1964.

(3) التدريب: 469.

(4) الباعث الحثيث 2/ 652.

(5) البخاري. كتاب الحيض. باب دلك المرأة نفسها.. الفتح 1/ 414. رقم: 314.

قال الخطيب: هذه السائلة: أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية، خطيبة النساء.

وقال النووي: كذا قال أيضا غير الخطيب، اسمها أسماء بنت يزيد، وجاء في رواية صحيح مسلم: أسماء بنت شكل، بفتح الشين والكاف، وقيل: بإسكان الكاف، فيجوز أن تكون القصة جرت للمرأتين في مجلس أو مجلسين والله أعلم[1].

قال السيوطي عن فوائد هذا القسم ناقلا عن ولي الدين العراقي:

" تعيين من نسبت إليه فضيلة أو ضدها، أو أن يكون الحديث واردا بسببه وقد عارضه حديث آخر، فيعرف التاريخ إن عرف زمن إسلامه، فيتبين الناسخ من المنسوخ"[2].

2 - تقسيم بالنسبة إلى نوع الإبهام[3]:

1 – ما قيل فيه رجل أو امرأة وهو من أبهمها:

مثاله: حديث ابن عباس[4] رضي الله عنه أن رجلا قال: يا رسول الله ! الحج كل عام؟.

هذا الرجل هو الأقرع بن حابس[5] بينه ابن عباس في رواية أخرى[6].

2. ما قيل فيه ابن فلان أو ابن الفلاني، أو ابنة فلان:

مثل حديث أم عطية: ماتت إحدى بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: " اغسلنها بماء وسدر.. الحديث [7].

---

(1) الإشارات: 75.

(2) التدريب: 469.

(3) علوم الحديث: 214 - 215.

(4) رواه الطيالسي. رقم: 2669.

(5) الإشارات: 90.

(6) أخرجها أبو داود في المناسك. باب فرض الحج 2/ 746. رقم: 1721. وابن ماجه. كتاب المناسك. باب فرض الحج 4/ . 395 رقم: 2886.

(7) البخاري في الجنائز. باب ما يستحب أن يغسل وترا. الفتح 3/ 130. رقم: 1254. ومسلم في الجنائز. باب في غسل الميت. شرح النووي 8/ 3-4.

هي زينب زوجة أبي العاص بن الربيع أكبر بناته صلى الله عليه وآله وسلم[1]، وإن كان قيل أكبرهن رقية. والله أعلم.

قلت: كذا جاء مفسرا عند مسلم.

3. ما قيل فيه فلان وعمته:

مثل حديث رافع بن خديج عن عمه في حديث المخابرة، ولفظه، كنا نخابر فقال بعض عمومتي: نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم[2].

قال الخطيب: هذا العم هو ظهير بن رافع بن عدي يعني بضم الظاء المعجمة[3].

قلت: جاء مفسرا عند البخاري ومسلم في رواية[4].

4. ما قيل فيه زوج فلانة، أو زوجة فلان:

مثل: حديث سبيعة الأسلمية أنها ولدت بعد وفاة زوجها بليال[5].

زوجها هو سعد بن خولة الذي رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة وكان بدريا.

قلت: جاء مفسرا في رواية لمسلم[6].

إيقاظ:

قال السيوطي: " من المبهم ما لم يصرح بذكره؛ بل يكون مفهوما من سياق الكلام. كقول البخاري " وقال معاذ: اجلس بنا نؤمن ساعة " فالمقول له ذلك

---

(1) الإشارات: 115.

(2) مسلم في البيوع. باب كراء الأرض بالطعام. شرح النووي 10/ 203.

(3) الإشارات: 58 - 59.

(4) البخاري في الحرث والمزارعة. باب ما كان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. الفتح 1/ 22. رقم: 2339. مسلم في البيوع. باب كراء الأرض بالطعام. شرح النووي 10/ 205.

(5) البخاري. كتاب الطلاق. باب وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن. الفتح 9/ 470. رقم: 5320. مسلم. كتاب الطلاق. باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها. شرح النووي 10/ 110.

(6) شرح النووي 10/ 111.

مطوي. وهو الأسود بن هلال "[1].

حكم حديث المبهم:

إذا كان الإبهام في السند، رد الحديث للجهالة بحال الراوي؛ لأن من شروط قبول الحديث عدالة رواته وضبطهم، ومن أبهم اسمه طرأ الاحتمال حاله، فلا يعرف هل هو ثقة أم مجروح !؟

أما إذا كان الإبهام في المتن، فلا مناص من قبوله لعدم تعلقه بالسبيل الموصلة إلى المتن، والتي عليها المعول في التصحيح والتضعيف.

مسألة: من أبهم بلفظ التعديل:

وصورته ما أثر عن الشافعي من قوله: حدثني الثقة، حدثني من لا أتهم في ذلك تفصيل مرغوب عنه، والقول الأصح: لا يقبل خبره، لأنه قد يكون ثقة عنده مجروحا عند غيره. كذا قال الحافظ في النزهة[2].

أهم المصنفات في هذا النوع:

1 - الغوامض والمبهمات. لعبد الغني بن سعيد المصري.

2 - الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة. للخطيب البغدادي.

3 - غوامض الأسماء لابن بشكوال.

قال السيوطي: "وهو أكبر كتاب في هذا النوع وأنفسه جمع فيه ثلاثمائة وأحدا وعشرين حديثا، لكنه غير مرتب "[3].

4 - الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات للنووي. قام فيه بتلخيص كتاب الخطيب والزيادة عليه.

5 - المستفاد من مبهمات المتن والإسناد. لولي الدين العراقي.

قال السيوطي: "جمع فيه كتاب الخطيب وابن بشكوال والمصنف، - أي

---

(1) التدريب: 473.

(2) ص: 60.

(3) التدريب: 468.

النووي -، مع زيادات أخر ورتبه على الأبواب وهو أحسن ما صنف في هذا النوع"[1].

قلت: وكل هذه الكتب قد طبعت وأصبحت في متناول أهل العلم، ما عدا الأول فإنه لا يزال مخطوطا، منه نسخة في الظاهرية. كما قال الشيخ الألباني رحمه الله[2].

وَقَدْ تَنَاهَتْ[3] طُرْفَةٌ[4] مِنَ الطُّرَفْ ... آخِذَةً مِنَ الْمُهِمِّ بِطَرَفْ[5]

مَخْتُومَةً بِحَمْدِ مَنْ سَنَاهَا[6] ... سَنِيَّةً[7] يَجْلُو الدُّجَا[8] سَنَاهَا[9]

مَخْتُومَةَ الصَّلاَةِ وَالسَّلاَمِ ... عَلَى الَّذِي اصْطُفِيَ لِلْخِتَامِ[10]

---

(1) التدريب: 468.

(2) الباعث الحثيث 2/ 650. في الهامش.

(3) تناهت: أي بلغت النهاية.

(4) طرفة: هي كل جديد مستحسن. وجمعها طرف.

(5) طرف: طرف الشيء جانبه. والمقصود هنا المختار منه.

(6) سناها: أي سنّاها - بتشديد النون - أتى بها مخففة من باب الجوازات الشعرية. ومعناها: هيأها. يقال: سنّا الأمر: هيأه وسهله.

(7) سنية: من السنا. وهو الشرف والرفعة. أي رفيعة القدر.

(8) الدجا: سواد الليل.

(9) سناها: السنا هو الضياء. وهنا جناس تام، أي بين سناها الأولى والثانية قلت: هنا في هذا الشطر شبه الناظم الصعوبات التي ذللتها هذه المنظومة وسهلتها، بحال الضياء إذا انجلى مبددا ظلمة الليل وسواده، بجامع أن كلا منهما أزاح ما اعترض طريقه، ثم استعير التركيب الدال على المشّبه به والمشبّه على سبيل الاستعارة التمثيلية.

(10) اصطفي: أي اختير، للختام، أي لختم الرسالات السماوية، والمقصود به سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والتسليم.

ملحق في اعتبار خلاف الظاهرية في الإجماع*

أولا لنقض دعوى من رد خلاف الظاهرية دون اعتبار في الإجماع، لابد من ذكر الدليل والحجة على ذلك، لأن القول بدليله لا بقائله. ويستفاد هذا من أقوال أصحاب هذه الدعوى.

قال القرطبي في المفهم: " من التزم هذه الفضائح وجمد هذا الجمود فحقيق أن لا يعد من العلماء بل ولا في الوجود، وقد أحسن القاضي أبو بكر حيث قال: إن أهل الظاهر ليسوا من العلماء ولا من الفقهاء فلا يعتد بخلافهم بل هم من جملة العوام، وعلى هذا جل الفقهاء والأصوليين، ومن اعتد بخلافهم، والحق أنه لا يعتبر إلا خلاف من له أهمية النظر والاجتهاد على ما يذكر في الأصول "..

ونقل الشوكاني في " إرشاد الفحول " عن القاضي أبي بكر والأستاذ أبي إسحاق أنه لا يعتد بخلاف من أنكر القياس، ونسبه الأستاذ إلى الجمهور وتابعهم إمام الحرمين والغزالي، قالوا لأن من أنكره لا يعرف طرق الاجتهاد، وإنما هو متمسك بالظاهر فهو كالعاصي الذي لا معرفة له.

إذن من خلال هذه الأقوال يتضح أن دليلهم على هذه الدعوى هو: إنكار القياس. وهذا ليس من باب الأدلة والحجج لأمرين:

الأول: أن المعتبر في بلوغ رتبة الاجتهاد واتصاف الشخص به هو معرفته بالعلوم التي تؤهله وتمكنه من استنباط الأحكام الفرعية من الأدلة الشرعية، والأدلة المتفق عليها هي كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وإجماع أصحابه، ولا نزاع في أن أخذ الحكم من هذه الأدلة غير محتاج إلى معرفة القياس قطعا بل لا

---

* هذا رد مختصر على كلام السيوطي في عدم اعتبار خلاف الظاهرية في الإجماع.
ومن أراد التوسع فلينظر رسالة الشيخ الأصولي عبد الحي بن الصديق رحمه الله: " الإقناع باعتبار خلاف داود في الإجماع ."

اعتبار به ولا اعتداد به مع وجودها وإنما يتوقف استنباط الحكم منها على معرفة ما لابد منه من اللغة العربية التي نزل القرآن بها وبلغ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلم الأصول، والآيات المتعلقة بالأحكام وكذلك الأحاديث المتعلقة بها مع معرفة صحيحها من ضعيفها وناسخها من منسوخها وغير ذلك مما هو معلوم في أصول الفقه.

وبذلك يكون " من عرف نصوص الشريعة حق معرفتها وتدبر آيات الكتاب العزيز وتوسع في الاطلاع على السنة المطهرة علم بأن نصوص الشريعة جمع جم ولا عيب لهم إلا ترك العمل بالآراء الفاسدة التي لم يدل عليها كتاب ولا سنة ولا قياس مقبول، وتلك شكاة ظاهر عنك عارها. . . ".

والظاهرية هم أرباب هذا الفن، والآخذين بزمامه. ودونك المحلى لابن حزم حامل راية أهل الظاهر.

الثاني: قولهم إن منكر القياس جاهل لا معرفة له بطرق الاجتهاد وليس عنده أهلية النظر تمويه واضح ومغالطة مكشوفة لا تنطلي على من له أدنى إلمام بحال منكري القياس ذلك أن داود ومن رأى رأيه في نفيه وعدم العمل به لم ينكروه عن جهل به - كما يزعم المنكرون عليهم - حتى يكون إنكاره نقصا أصابتهم معرته، بل أنكروه وهم عالمون به عارفون لعلله ومسالكها وقوادحها. فهذا ابن حزم - وهو ممن أنكر القياس - برهن في محلاه[1] على أنه يعرف القياس أكثر مما يعرفه المحتج به القائل بحجيته، ويكفي دليلا وحجة على هذا أنه ما احتج أحد ممن يقول بحجيته بقياس إلا وعارضه بقياس آخر مثله أو أقوى منه يدل على نقيض ذلك الحكم الذي احتج له القائل بحجيته. . ومن هنا تعلم أن دليلهم على عدم اعتبار خلاف الظاهرية في الإجماع، دليل مبني على علة فاسدة.

(1) وأجلى منه ما فعل في كتابه الفذ " الإعراب عن الحيرة والالتباس، الواقع فيه أهل الرأي والقياس ."

الفهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	111
● ترجمة الناظم	112
● مطلع المنظومة	114
● المتن والسند	115
● الصحيح	115
● الحسن	118
● الضعيف	119
● المتواتر	119
● أخبار الأحاديث وتقسيمها إلى مشهور وعزيز وغريب	120
● المرفوع	121
● المسند	122
● الموقوف	122
● الموصول والمتصل	123
● المقطوع	123
● العالي والنازل من الإسناد	124
● المسلسل	125
● المهمل	127
● المعلق	128

- المرسل 129
- المنقطع 132
- المعضل 133
- المدلس والمرسل الخفي 134
- المزيد في متصل الأسانيد 138
- زيادة الثقة والمحفوظ والشاذ 140
- المتابع والشاهد والمفرد والاعتبار 144
- الموضوع 146
- المتروك 155
- المنكر والمعروف 156
- المعلل 158
- المضطرب 166
- المدرج 168
- المقلوب 173
- المحكم 176
- مختلف الحديث 177
- الناسخ والمنسوخ 181
- غريب ألفاظ الحديث 186
- مشكل الحديث 189
- المصحف والمحرف 190
- المبهمات 194
- ختام النظم 198
- ملحق في اعتبار خلاف الظاهرية في الإجماع 199
- الفهرس 201